الأمم المتحدة

E/2005/58

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
11 May 2005
Arabic
Original: English

الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٥

نيويورك، ٢٩ حزيران/يونيه – ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

العملية الإدارية لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٥٠ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير امتثالا للطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٥٠ (الفقرة ١٠١)، الذي يدعو إلى موافاة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥، بتقرير عن عملية للإدارة السليمة، يتضمن مبادئ توجيهية وأهدافا ومعايير وأطرا زمنية واضحة لتنفيذ هذا القرار تنفيذا تاما. وتمثل العملية الإدارية التي تتخذ شكل مصفوفة يتضمنها الفرع الثالث حصيلة لما جرى بين الأمانة العامة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة من مشاورات مكثفة وبخاصة تلك التي أجريت بتعاون وثيق مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، ومجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في منظومة الأمم المتحدة، وتعرض هذه العملية المبادرات المتعددة التي اتخذت لتنفيذ الأجزاء ذات الصلة من ذلك القرار.

* E/2005/100.

090605 060605 05-34110 (A)
0534110

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا – مقدمة	١-١٠	٤
ثانيا – دور منظومة الأمم المتحدة في تحقيق التعاون الإنمائي والغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا	١١-١٥	٦
ثالثا – النهج المتبع في القرار ٥٩/٢٥٠: لمحة عامة	١٦-٣٦	٧
ألف – تحقيق التكامل بين أنشطة منظومة الأمم المتحدة وبين الخطط والأولويات الوطنية: الملكية والمشاركة الوطنيان	١٧-١٩	٧
باء – الشراكة والدعم في بناء القدرات الوطنية	٢٠-٢٥	٩
جيم – قدرة منظومة الأمم المتحدة على المساهمة في النتائج الإنمائية	٢٦-٣٢	١٠
دال – عملية إصلاح الأمم المتحدة	٣٣-٣٦	١٢
رابعا – التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ٥٩/٢٥٠: الإجراءات المحددة والمبادئ التوجيهية والمقاييس والأهداف على صعيد المنظومة ككل	٣٧-٣٨	١٣
ألف – النهج الأساسي فيما يتعلق بدور وأداء التعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة من أجل دعم الاستراتيجيات والأولويات الإنمائية الوطنية وتحقيق الغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا		١٤
باء – تمويل الأنشطة التشغيلية والإبلاغ الإحصائي للأمم المتحدة		١٧
جيم – بناء القدرات		٢٠
دال – تكاليف المعاملات وكفاءتها		٢٣
هاء – اتساق وفعالية وأهمية الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية		٢٧
١ – التقييم القطري المشترك/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية		٢٨
٢ – نظام المنسق المقيم		٣٠
واو – قدرات منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري		٣٢
زاي – تقييم الأنشطة التنفيذية للعمل الإنمائي		٣٣

حاء – البعد الإقليمي للأنشطة التنفيذية ٣٧

طاء – التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتنمية القدرات الوطنية ٣٩

ياء – نوع الجنس ٤١

كاف – الانتقال من الإغاثة إلى التنمية ٤٣

لام – المتطلبات الإضافية لتقديم التقارير ٤٥

أولا – مقدمة

١ – أدى الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، الذي أجرته الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين في عام ٢٠٠٤ إلى صدور قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٥٠. وفي الفقرة ١٠٠ من هذا القرار تؤكد الجمعية العامة من جديد ضرورة أن تتخذ مجالس إدارة الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإجراءات المناسبة لتنفيذ القرار تنفيذا تاما، تمشيا مع الفقرتين ٩١ و ٩٢ من القرار ٥٦/٢٠١؛ الذي يكرر تأكيد طلبها إلى الرؤساء التنفيذيين لتلك الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة أن يقدموا إلى مجالس إداراتهم تقارير مرحلية سنوية بشأن التدابير المتخذة والمتوخاة لتنفيذ القرار المتعلق بالاستعراض المذكور.

٢ – وقد أعدّ هذا التقرير تنفيذا للفقرة ١٠١ من القرار ٥٩/٢٥٠، التي طلبت فيها الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥، وبعد التشاور مع الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، تقريرا عن عملية للإدارة السليمة، يتضمن مبادئ توجيهية وأهدافا ومعايير وأطرا زمنية واضحة لتنفيذ هذا القرار تنفيذا تاما.

٣ – وكانت الجمعية العامة قد دعت في قرارها ٥٠/٢٥٠ منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهياكلها المشتركة بين الوكالات إلى أن تعزز قدرة المنظومة على أداء دورها في مجال التعاون الإنمائي بتعزيز الأنشطة القادرة على تحقيق نتائج ملموسة.

٤ – ويستعرض التقرير (في فرعيه الثاني والثالث) الإطار العام لأحكام القرار ٥٩/٢٥٠، ثم يورد بعد ذلك في فرعه الرابع (الوارد على شكل مصفوفة) وصفا موجزا للمبادرات التي اتخذتها المنظومة لتنفيذ القرار ٥٩/٢٥٠، مع تحديد الأنشطة، والغايات، والأسس المرجعية، والأطر الزمنية سواء على مستوى الوكالات أو على المستوى المشترك بينها. ومثلما يتضح من الفقرة ١٠٢ من القرار، سيستعرض المجلس في عام ٢٠٠٦، التقدم الذي سيتم إحرازه في تنفيذ هذه العملية.

٥ – ويمثِّل التقرير أيضا حصيلة سلسلة مشاورات مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ووكالاتها المتخصصة وسائر كيانات الأمم المتحدة وبخاصة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، واللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في منظومة الأمم المتحدة.

٦ - وعند إعداد هذه العملية الإدارية، وجِّه اهتمام خاص نحو ضرورة الترويج لاتباع نهج متكامل للتعاون الإنمائي بما يكفل التأكد من أن التوجيهات المتعلقة بالسياسات، التي تمت صياغتها خلال استعراض عام ٢٠٠٤ الشامل ، تنفّذ على النحو المناسب على نطاق المنظومة بأسرها.

٧ - ويفترض من هذه العملية الإدارية أن تساعد المجلس على النهوض بمسؤوليته الرئيسية في التعاون الإنمائي، أي بمعنى النهوض بنوعية وأثر الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة والترويج في ذلك لنهج متكامل، والتأكد من أن التوجيهات السياسية التي قامت الجمعية العامة بصياغتها أثناء الاستعراض الشامل تنفذ على نطاق المنظومة بأسرها، بما يكفل التنسيق والتوجيه على النحو المنصوص عليه في قرارات الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦، و ٢٧٠/٥٧ باء المؤرخ ٢٣ حزيران/ يونيه ٢٠٠٣ على النحو المنصوص عليه في ديباجة القرار ٢٥٠/٥٩. ثم إن المجلس سينظر أيضا في التقارير السنوية للمجالس التنفيذية، ولرؤساء صناديق الأمم المتحدة وبرامجها فضلا عن سائر التقارير التي تعرض علي جزئه المعني بالأنشطة التنفيذية في ضوء القرار ٢٥٠/٥٩.

٨ - وعند إعداد هذه العملية الإدارية، وجه كذلك اهتمام خاص نحو ضرورة التحقق من أنه قد نفّذت تنفيذا تاما جميع عناصر قرارات الجمعية العامة ٢١١/٤٤، و ١٩٩/٤٧، و ١٩٢/٥٣ و ٢٠١/٥٦ وما يتصل في قرارها ١٢/٥٢ باء بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، من جوانب ينبغي اعتبارها جزء لا يتجزأ من القرار ٢٥٠/٥٩.

٩ - ويجب أن ينظر إلى هذا التقرير بالاقتران مع تقرير الأمين العام عن ''خيارات وطرائق تمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة ''، الذي جرى إعداده عملا بالفقرة ٢٤ من القرار ٢٥٠/٥٩ (يصدر لاحقا)، وفي ضوء المعلومات الكمية الواردة في مجموعة البيانات الإحصائية المتعلقة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (انظر A/60/74-E/2005/57).

١٠ - وينبغي استعراض العملية الإدارية في ضوء المعلومات الواردة في برنامج العمل المتعلق بتنفيذ الإصلاحات لصناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة لزيادة تبسيط ومواءمة قواعدها وإجراءاتها امتثالا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من القرار ٢٥٠/٥٩، وهو البرنامج الجاري إعداده بالتشاور الكامل مع جميع أعضاء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والمزمع عرضه على المجلس في وثيقة مستقلة عن طريق اللجنة التنفيذية للمجموعة الإنمائية.

ثانيا – دور منظومة الأمم المتحدة في تحقيق التعاون الإنمائي والغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا

١١ – أتاح استعراض عام ٢٠٠٤ الشامل فرصة كبيرة لتأكيد دور منظومة الأمم المتحدة في تحقيق التعاون الإنمائي من خلال ما تقدمه بشأن أنشطتها القطرية من أجل التنمية وطرائق تنفيذها، من مبادئ توجيهية وتوجيهات تتعلق بالسياسات، باعتبار أن تلك الأنشطة تدعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية بما يكفل – على الصعد القطرية – تحقيق الأهداف الإنمائية لإعلان الألفية وغيرها من الأهداف التي توختها المؤتمرات واجتماعات القمة للأمم المتحدة. ويشكِّل العمل الإنمائي الذي تقوم به منظومة الأمم المتحدة جزء لا يتجزأ من مجمل الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتحقيق الغايات الإنمائية التي يتم الاتفاق عليها في تلك المناسبات.

١٢ – ويستمد هذا الدور جذوره من الخصائص الأساسية للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، ومن عالميتها ومن طابعها الطوعي القائم على تقديم المنح ومن حياديتها وتعددية أطرافها، وهي خصائص شدّد عليها القرار ٥٩/٢٥٠. ويتمثل الهدف الرئيسي من الدعم الإنمائي الذي تقدمه مؤسسات المنظومة في تحقيق الاستجابة المرنة لاحتياجات البلدان النامية وتكييف الأنشطة التنفيذية بما يستجيب على نحو أفضل لاحتياجات تلك البلدان ويتفق مع سياساتها وأولوياتها.

١٣ – وانطلاقا من هذا المنظور، أثار استعراض عام ٢٠٠٤ الشامل سؤالا أساسيا بشأن ما إذا كانت منظومة الأمم المتحدة مجهزة ومنظمة بما يؤهلها للاضطلاع بالدور المتوقع منها في هذا المنعطف التاريخي الذي يشهد اختبار خطة التنمية العالمية المتفق عليها. ويرمي هذا التقرير إلى طرح موضوع استجابة المنظومة لأحكام القرار ٥٩/٢٥٠ على بساط المناقشة في الوقت الذي يستعرض فيه المجلس ومن ثم الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، نتائج تنفيذ إعلان الألفية بعد مرور خمس سنوات على إصداره.

١٤ – وتستطيع المنظومة أن تساهم كثيرا بأنشطتها التنفيذية من أجل التنمية في التوصل – على الصعد القطرية – إلى الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها المجتمع الدولي في مؤتمر الألفية وفي سائر المؤتمرات والقمم الرئيسية، خاصة وأن ما يؤهلها قيامها بمهمتي الحفز والدعوة في آن معا. غير أنه ينبغي لها أن تكيف أنشطتها بما يستجيب لمجموعات من الأولويات الإنمائية الوطنية المحددة جيدا وترمي إلى التوصل – على الصعد القطرية – إلى تحقيق تلك الغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا. وينبغي لها أيضا أن تتوخى نهجا شاملا ومتكاملا ومتعدد الأبعاد. ومن الأهمية بمكان مراعاة العوامل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والإنسانية فيما يبذل من مساع لتهيئة الظروف المستقرة والمستدامة للنمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية في إطار من

الاحترام الكامل للقيم الأخلاقية التي يشترك فيها الجميع كالمساواة، والعدالة، والتنمية القائمة على المشاركة، واحترام حقوق الإنسان وحماية أشد الفئات الاجتماعية ضعفا.

١٥ - وفيما يلي المفاهيم الرئيسية الثلاثة التي يشدد عليها القرار ٢٥٠/٥٩ في جميع أجزائه ويؤسس عليها لبناء استراتيجية عامة تعبّر عنها ''العملية الإدارية'' التي يتم التطرق إليها في الفرع رابعا:

(أ) أن تتحمل الحكومات الوطنية المسؤولية الأساسية عن تنمية بلدانها على أساس استراتيجياتها وأولوياتها الوطنية؛

(ب) العمل من أجل التنفيذ الكامل للغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك تلك الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية؛

(ج) أن تركِّز الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة على التحديات الإنمائية المطروحة على المدى الطويل، وأن تعزز القدرة الوطنية على العمل من أجل القضاء على الفقر، وتحقيق النمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة.

ثالثا - النهج المتبع في القرار ٢٥٠/٥٩: لمحة عامة

١٦ - ليست الإجراءات والأهداف المبينة في الفرع الرابع في المصفوفة المتعلقة ''بالعملية الإدارية'' مجرد سلسلة من أنشطة منفصلة تستجيب لطلبات نوعية وإنما هي عناصر ضمن جهد عام وتعبير عن رؤية عالمية لما يجب أن تقوم به منظومة الأمم المتحدة من أنشطة في إطار التعاون الإنمائي. وقبل الشروع في تحليل هذه المصفوفة، يجدد النظر إلى تلك الإجراءات باعتبارها تندرج في إطار المبادئ والتوجهات العامة المعتمدة في القرار ٢٥٠/٥٩، كما أنها تتسق مع إعلان الألفية ومع سائر المواقف الرئيسية التي اتخذتها الجمعية العامة في مجال السياسات.

ألف - تحقيق التكامل بين أنشطة منظومة الأمم المتحدة وبين الخطط والأولويات الوطنية: الملكية والمشاركة الوطنيان

١٧ - تعد الملكية الوطنية لأنشطة التعاون الإنمائي التي تنفذها الأمم المتحدة أمرا جوهريا بالنسبة إلى القرار ٢٥٠/٥٩. ومن المطلوب أن تبذل جميع مؤسسات المنظومة جهودا دؤوبة للتحقق من أن العمليات المضطلع بها على الصعد القطرية تنفذ بما ينفع البلدان المتلقية ويستجيب لطلباتها ويتفق مع سياساتها والأولويات الإنمائية الخاصة بكل منها. وتشير الجمعية العامة إلى مجموعة متنوعة من الحالات التي يمكن فيها تحديد السياسات الوطنية بما في ذلك

ما يتم باستخدام أدوات من قبيل الخطط الإنمائية واستراتيجيات الحد من الفقر (وورقات استراتيجيات الحد من الفقر حيثما وجدت). وبصرف النظر عن الظروف الوطنية الخاصة، فإن وضعية التملك تتجلى في ممارسة القيادة الوطنية والنهوض بالمسؤوليات التي تتحملها الحكومات إزاء تنسيق جميع أنواع المساعدات الخارجية ودمجها بصورة فعالة في عملياتها الإنمائية.

١٨ - وبالرغم من أن خبرات وأنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تشكلها قرارات مختلف مجالس إدارتها، ينبغي للخطط والسياسات والأولويات الوطنية الإنمائية أن ''تكون هي الإطار المرجعي السليم الوحيد لبرمجة أنشطتها'' (القرار ٥٩/٢٥٠، الفقرة ٣). وينبغي في هذا الصدد إيلاء اهتمام خاص إلى مواصلة تعزيز الاتساق بين ما تقوم به منظومة الأمم المتحدة من أنشطة على الصعد القطرية. وتلاحظ الجمعية أن زيادة اتساق الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها المنظومة يمكن تحقيقها بالاستعانة بأدوات شتى كالتقييم القطري المشترك، وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، غير أن ذلك يتطلب المزيد من التكامل بينها وبين الخطط والبرامج الوطنية. وفيما يتعلق بإطار عمل الامم المتحدة للمساعدة الإنمائية، تعيد الجمعية العامة التأكيد على أن امتلاك السلطات الوطنية بزمام إطار عمل المساعدة الإنمائية ومشاركتها الكاملة في إعداده ووضعه باعتبار ذلك شرطين أساسين لكفالة استجابته لخطط التنمية الوطنية ولاستراتيجيات الحد من الفقر في البلدان المعنية (القرار ٥٩/٢٥٠، الفقرة ٤٩)، كما تطلب من السلطات الوطنية تأييد هذا الإطار ومصفوفة نتائجه والتوقيع عليهما عندما يصبحان هما الأداة المشتركة لبرمجة المساهمات المقدمة من الصناديق والبرامج من أجل تحقيق الغايات الإنمائية للألفية على الصعد القطرية.

١٩ - وفي نفس الوقت، طلبت الجمعية العامة من مؤسسات المنظومة التي تضطلع ببرامج متعددة السنوات، وتقوم بأنشطة تنفيذية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية أن تكيف أعمالها المتعلقة بالبرمجة والمتابعة بما يتفق على نحو كامل مع إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وتتخذ كذلك خطوات إضافية لمواءمة دورات البرمجة فيها مع الأدوات الوطنية للبرمجة (القرار ٥٩/٢٥٠، الفقرة ٥١) وهذا ما يتسق مع التسليم بما يمكن أن تمثله الغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الغايات الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية من مساهمة إيجابية في توجيه الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، نحو المسار الذي تتجه إليه الجهود والأولويات الإنمائية الوطنية (القرار ٥٩/٢٥٠، الفقرة ٣).

باء – الشراكة والدعم في بناء القدرات الوطنية

٢٠ – يتضح من القرار ٢٥٠/٥٩ أن الإطار المفاهيمي يقوم على ركيزتين أساسيتن هما:

(أ) مفهوم ''الشراكة''، وبخاصة علاقات منظومة الأمم المتحدة مع البلدان المستفيدة؛

(ب) الطابع المركزي لتنمية القدرات الوطنية للاضطلاع بأنشطة المنظومة على المستوى القطري.

٢١ – وفيما يتعلق بالركيزة الأولى، يساعد المجتمع الدولي البلدان النامية في جهودها الإنمائية الوطنية في إطار شراكة معها. وتتمثل قوة المهام التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة في شرعيتها بصفتها شريكا محايدا وموضوعيا وموثوقا به بالنسبة للبلدان المستفيدة والبلدان المانحة على السواء (القرار ٢٥٠/٥٩، الفقرة ٤). وينبغي للمنظومة أن تزيد من دعم قدرات البلدان النامية، بجملة وسائل منها استخدام أنماط مساعدة جديدة متنوعة استخداما أفضل (القرار ٢٥٠/٥٩، فقرة الديباجة ١٢ والفقرة ٣٠)، ومن ذلك مثلا النهج القطاعية ودعم الميزانية.

٢٢ – وتشجع الجمعية العامة أيضا الحكومات على إقامة الشراكات ضمن السياق الوطني، بحيث تنشئ بيئة تربطها بجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، والمجتمع المدني، والمنظمات الوطنية غير الحكومية، والقطاع الخاص على صعيد الجهات المشاركة في عملية التنمية، مع السعي إلى إيجاد حلول مبتكرة لمشاكل التنمية، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدة إلى الحكومات الوطنية في هذا المجال (القرار ٢٥٠/٥٩، فقرة الديباجة ٧ والفقرة ٩).

٢٣ – وفيما يتعلق بالركيزة الثانية، يمكن للشراكة الثابتة التي تربط منظومة الأمم المتحدة بالبلدان النامية أن تؤدي إلى دعم أكثر فعالية لبناء القدرات الوطنية، وهو ما يمثله الهدف الأساسي للتعاون الإنمائي الذي تتيحه المنظومة. وفيما يتصل بالتدابير التي يتعين اتخاذها من جملة تدابير لضمان استدامة أنشطة بناء القدرات، تؤكد الجمعية العامة من جديد ضرورة استعانة مؤسسات الأمم المتحدة إلى أقصى درجة ممكنة بوسائل التنفيذ الوطني وبالخبرات والتكنولوجيات الوطنية المتاحة لدى تنفيذ أنشطتها التنفيذية.

٢٤ – وسعيا إلى دعم بناء القدرات، طلبت الجمعية العامة إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين أن يقوم بتحليل الجهود الإنمائية التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة في مجال بناء القدرات وتقديم توصيات من أجل زيادة فعاليتها.

٢٥ - وستقدم مؤسسات الأمم المتحدة الدعم لما تبذله البلدان النامية من جهود لإنشاء مؤسسات وطنية فعالة و/أو المحافظة عليها، باستخدام وسائل شتى منها الاستراتيجيات الوطنية لبناء القدرات (القرار ٥٩/٢٥٠، الفقرتان ٢٦ و ٣١). وتحث الجمعية العامة جميع مؤسسات المنظومة على أن تعمم في أنشطتها وسائل ترمي إلى دعم التعاون بين بلدان الجنوب، وهو ما يمثل شكلا جديدا من أشكال الشراكة ينطوي على إمكانات تعزيز فعالية التنمية.

جيم - قدرة منظومة الأمم المتحدة على المساهمة في النتائج الإنمائية

٢٦ - في إطار تقييمه في عام ٢٠٠٤ لفعالية منظومة الأمم المتحدة وضع الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات موضع التساؤل كلا من قدرة المنظومة في مجال التعاون الإنمائي ومدى وأهمية أنشطتها القطرية. وقد أقرت الجمعية العامة ترابط الصلات المتبادل التي تربط بين زيادة فعالية جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبين كفاءته واتساقه، وأبرزت ضرورة تحقيق نتائج ملموسة على صعيد مساعدة البلدان النامية في القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة. وشددت أيضا على أهمية توفير الموارد الكافية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تعزيز قدراته.

٢٧ - كما لاحظت الجمعية العامة بقلق أن جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لم يستفد بشكل متناسب من الزيادات الأخيرة التي طرأت على المساعدة الإنمائية الرسمية، على الرغم من المهام الإضافية التي أوكلت إليه على صعيد تنفيذ الغايات المتفق عليها دوليا ومتابعتها.

٢٨ - وعليه، فقد طلبت الجمعية العامة في قرارها ٥٩/٢٥٠ إلى الأمين العام أن يستكشف خيارات التمويل المختلفة لزيادة التمويل المخصص للأنشطة التنفيذية ودراسة سبل تعزيز إمكانية التنبؤ بتمويل تلك الأنشطة (القرار ٥٩/٢٥٠، الفقرات ١٤ و ١٦ و ٢٤)، وثباتها على المدى الطويل ومدى موثوقيتها وكفايتها.

٢٩ - وحتى يتسنى تقييم قدرة المنظومة على الاضطلاع بمهمة التعاون الإنمائي المنوطة بها، من اللازم تحديد أساليب ومواعيد إحراز التقدم فيما يتعلق بالعديد من الغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا. ويستتبع ذلك اتباع نهج شامل متكامل إزاء التنمية. ويتمثل الخطاب الأساسي الذي يبرز في هذا السياق من القرار ٥٩/٢٥٠ في ضرورة أن يتاح للبلدان النامية تمام الاستفادة من كامل خبرات المنظومة ''المتراكمة في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من الميادين ذات الصلة'' مع الاستعانة بكامل أنواع الخدمات المتاحة من خلال المؤسسات التابعة للمنظومة على أساس ميزتها النسبية وخبرتها (القرار ٥٩/٢٥٠، الفقرة ٤٤).

٣٠ - ورغم الجهود المبذولة حتى الآن من قبل المنظومة لتحقيق مزيد من الاتساق على الصعيد البرنامجي القطري وتشجيع العمل الجماعي في صفوف المؤسسات التابعة للمنظومة، تظل مساهمتها في الأنشطة التنفيذية القطرية المنفذة لأغراض التنمية وفي آليات التنسيق متباينة من حيث المستوى والجودة والكثافة كما تعتبر بالنسبة لبعض المؤسسات غير كافية (القرار ٢٥٠/٥٩، الفقرتان ٤٢ و ٤٣). وقد أكدت الجمعية العامة مبدأ تكييف وجود منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري بحيث يستجيب للاحتياجات الإنمائية الخاصة للبلدان المستفيدة.

٣١ - وبالنسبة لوكالات أو كيانات منظومة الأمم المتحدة التي لا تمثيل قطري لها أو التي لها تمثيل قطري محدود فلا يتحدد هذا الوجود فقط بوجود مكاتب قطرية تضم عددا كبيرا من الموظفين بل يتحدد بالخدمات التي بوسع كل منظمة تقديمها إلى مجموعة واسعة من البلدان المستفيدة. وينبغي أن يعكس هذا الوجود الاحتياجات الفنية للتعاون الإنمائي. كما ينبغي أن تكون المهارات والخبرات التي اكتسبتها المنظومة على الصعيد القطري - وكذلك من خلال أدوات مناسبة لإدارة المعارف المشتركة بين الوكالات - متوائمة مع الاحتياجات اللازمة من أجل الاستجابة للأولويات المحددة في أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية المقدمة على الصعد القطرية، التي ينبغي أن تكون بدورها متفقة واستراتيجيات وخطط التنمية الوطنية، وأن تتوازى مع احتياجات ومتطلبات الدعم التقني وبناء القدرات للبلدان النامية (القرار ٢٥٠/٥٩، الفقرة ٦٣).

٣٢ - وستتيح ''العملية الإدارية'' تفاصيل عن كيفية زيادة قدرات المنظومة ككل ومدى صلة خدماتها بالتنمية. ومجالس إدارة المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة مدعوة إلى النظر في سبل تعزيز قدرات هذه المؤسسات على المستوى القطري، بوسائل منها اتخاذ تدابير تكميلية في داخل مقراتها (القرار ٢٥٠/٥٩، الفقرة ٦٥). وقد طلب إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يتخذ، بالتعاون مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، التدابير اللازمة لضمان مشاركة أكثر فعالية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي في العمليات القطرية وآلياتها التنسيقية، متبعا في ذلك وسائل منها تعزيز الجهود واتباع اللامركزية وتفويض السلطة والبرمجة المتعددة السنوات. كما أكدت الجمعية العامة أهمية التقييمات القطرية الموحدة باعتبارها أداة تحليلية مشتركة تتوفر عليها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري، بما فيها الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة الأخرى التي لا تمثيل لها أو ذات الوجود المحدود على الصعيد القطري، رغم ضرورة الاستعانة بخبرتها التحليلية والمعيارية بشكل أفضل (القرار ٢٥٠/٥٩، الفقرات ٤٤-٤٦).

دال – عملية إصلاح الأمم المتحدة

٣٣ – بعد سنوات بذلت خلالها الجهود من أجل تعزيز فعالية وكفاءة منظومة الأمم المتحدة وأدائها وعملياتها في المجال الإنمائي على الصعيد القطري، وقَفَ الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجرى كل ثلاث سنوات لعام ٢٠٠٤ على التقدم المحرز في مجال التنسيق وحث على المضي قدما في هذه الجهود.

٣٤ – وينبغي مواصلة العملية الإصلاحية الجارية بمشاركة فعالة من مجموع عناصر جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بما في ذلك مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين. وتشمل المجالات التي حددتها الجمعية العامة من أجل إجراء هذه الإصلاحات ما يتعلق بتبسيط العمليات ومواءمتها، وبالتقييم القطري الموحد، وبإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ونظام المنسقين المقيمين، وأنشطة التقييم، وجهود بناء القدرات، والقضايا الجنسانية، والأبعاد الإقليمية، والانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية.

٣٥ – وينبغي أن تقترن تدابير المواءمة بإنجازات ملموسة في مجال تبسيط العمليات الفعلي وبتخفيض كبير في حجم الأعباء الإدارية والإجرائية التي تقع على عاتق المنظمات وشركائها القطريين نتيجة إعداد وتنفيذ الأنشطة التنفيذية. وقد طلب إلى المؤسسات التابعة للمنظومة مواصلة تبسيط قواعدها وإجراءاتها، مع إيلاء أهمية قصوى إلى ترشيد وجودها على الصعيد القطري، من خلال أمور شتى منها اتخاذ ترتيبات مناسبة مشتركة بين الوكالات (بالنسبة للوكالات التي لا تستطيع الإنفاق على المكاتب القطرية). ويجب ألا تقتصر عملية التبسيط على العمل الإداري. بل ينبغي مثلا للتقييم القطري الموحد، الذي يفترض أن يتسم بالإيجاز وصغر الحجم والمرونة، أن يأتي تكملة للعمليات التحليلية الأخرى، مع تجنب تكرار المهام التحليلية.

٣٦ – وفي هذا السياق، يضطلع نظام المنسقين المقيمين بدور أساسي في أداء منظومة الأمم المتحدة لمهامها على الصعيد القطري بفعالية وكفاءة. وعلى المؤسسات التابعة للأمم المتحدة تعزيز دعمها لنظام المنسقين المقيمين في المجالات المالية أو التقنية أو التنظيمية أو في هذه المجالات معا، مع التشديد على مفهوم أساسي مفاده أن ذلك النظام ملك لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي ككل مما يفرض أن يقوم أداؤه على المشاركة والعمل الجماعي والمساءلة. وطلبت الجمعية العامة في هذا السياق وضع إطار عمل شامل للمساءلة خاص بالمنسقين المقيمين بحلول نهاية عام ٢٠٠٥، وذلك قصد الإشراف على وضع إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وتنفيذه بقيادة الحكومات الوطنية.

رابعا – التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ٢٥٠/٥٩: الإجراءات المحددة والمبادئ التوجيهية والمقاييس والأهداف على صعيد المنظومة ككل

٣٧ – في قرارها ٢٥٠/٥٩ أعادت الجمعية التأكيد على الأهداف الأساسية المحددة للأنشطة التنفيذية الإنمائية لمنظومة الأمم المتحدة ويزيدها إيضاحا، فضلا عن إنجازاتها والتحديات التي تواجهها، كما يحدد المهام التي يتعين القيام بها من أجل تحقيق أهداف مختلفة. وتتيح ''العملية الإدارية'' لتنفيذ القرار ٢٥٠/٥٩ الموضحة في هذا الفرع تفاصيل عن القضايا التي يتصدى القرار لمعالجتها، إضافة إلى الأهداف الموازية لمنظومة الأمم المتحدة ككل و/أو مكوناتها، والتدابير الملموسة المزمع اتخاذها من أجل تحقيق هذه الأهداف، وفضلا عن الكيانات المعينة التابعة للمنظومة التي تتولى المسؤولية عن هذه التدابير، والأطر الزمنية المحددة لتنفيذها.

٣٨ – ويرد توضيح جميع هذه العناصر في المصفوفة التالية، المبوبة حسب كل موضوع على حدة، وهي تتبع بدقة هيكل وتسلسل أجزاء القرار ٢٥٠/٥٩ الإثني عشر.

ألف – النهج الأساسي فيما يتعلق بدور وأداء التعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة وسيره من أجل دعم الاستراتيجيات والأولويات الإنمائية الوطنية وتحقيق الغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا*	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(أ) **المعايير الرئيسية**	(أ) من أجل تحقيق ما يلي:	(أ)	(أ)	(أ)
(أ-١) السمات الجوهرية للتعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة تشكل الأساس الذي يستند إليه دورها الإنمائي على الصعيد القطري (الفقرتان ٢ و ٤)	■ تقديم دعم شامل تعزيزا للقدرات الوطنية على السعي للقضاء على الفقر، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة (الفقرة ٨)، ينبغي للجهاز الإنمائي للأمم المتحدة أن يُفيد من الخبرات المتراكمة لدى جميع منظماته في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وغيرهما من الميادين ذات الصلة، استنادا إلى ما تمتلكه من مزايا وخبرات نسبية (الفقرة ٤٤)	■ تشجيع المبادرات الهادفة إلى تسليط الضوء على أفضل الممارسات دعما للجهود الوطنية في مجال تنفيذ السياسات التي تشجع القضاء على الفقر وعلى النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة (الفقرة ٨)	الإفادة من أفضل الممارسات/الدروس المستفادة لمواصلة تحسين الفعالية والأثر لبرامج الأمم المتحدة ومشاريعها (٢٠٠٥-٢٠٠٧) على النحو المحدد في مصفوفة نتائج الأفرقة البرنامجية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧، دعم عملية وضع السياسات المتبعة لصالح الفقراء من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد.	منظومة الأمم المتحدة بكاملها، الأفرقة القطرية للأمم المتحدة، الآليات المشتركة بين الوكالات (مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق)، والأمانة العامة، عند الاقتضاء.
(أ-٢) تؤدي الأنشطة التنفيذية للتنمية التي تنفذها منظومة الأمم المتحدة دورا رئيسيا في دعم متابعة الإعلان بشأن الألفية، والمؤتمرات العالمية الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بذلك من مجالات (الفقرة ٤ من الديباجة والفقرة ٣ من منطوق القرار)	■ دعم جهود البلدان النامية من أجل تحقيق الغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا، وينبغي لجهود إصلاح جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تعزز فعاليته وكفاءته واتساقه ومفعوله، بما يحقق نتائج إنمائية ملموسة على المستوى القطري أيضا استنادا إلى الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية للبلدان (الفقرات ٧ و ١٠ و ١٣)	■ اتخاذ التدابير في عدة مجالات لتعزيز عنصر الشمول، بمشاركة جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة غير المقيمة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة في الآليات المشتركة بين الوكالات؛ تعزيز دور نظام المنسق المقيم؛ مواصلة تبسيط ومواءمة عمليات وضع البرامج، مثل العمليات المتعلقة بالتقييمات القطرية المشتركة وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛ تحسين أنشطة التقييم؛ التركيز على تنمية القدرات، بما في ذلك القدرة على إدارة الطرائق المختلفة المتبعة في تقديم المساعدة؛ زيادة إدماج القضايا الجنسانية؛ تبسيط الأبعاد الإقليمية؛ الربط بين الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية، وإدماج عملية الانتقال من الإغاثة إلى التنمية في سياسات مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية (فيما يتعلق بالالتزام على نطاق المنظومة يرجى الاطلاع على الفقرات ٣٤ و ٣٦- ٣٨ و ٤٠ و ٤٣-٤٦ و ٥٤-٥٥ و ٥٨-٥٩	صياغة خطة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل مواصلة التبسيط والمواءمة والاتساق، لمتابعة نتائج المنتدى الرفيع المستوى الذي نظمته لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن الاتساق والمواءمة، التي قُدمت إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تموز/يوليه ٢٠٠٥ زيادة قدرة الأفرقة القطرية للأمم المتحدة على دعم الاستجابات في مجال السياسات ورفع مستوى التنفيذ لتحقيق أهداف الإعلان الصادر بشأن الألفية والأهداف الإنمائية للألفية للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧. وتحدد اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق إجراءات/منطلقات للمقارنة/أطرا زمنية في برنامج عملها الذي تقدمه في تموز/يوليه ٢٠٠٥.	في داخل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية يتولى كل من فريقه البرنامجي وفريقه المعني بالإدارة (انظر الأجزاء الأخرى من هذه المصفوفة)

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا*	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
من الديباجة).		و ٦٩ و ٧٦-٧٧ و ٨٣ و ٨٧-٨٨ و ٩٤ وغيرها، وعلى كل جزء من الأجزاء الواردة أدناه) ضمانا لفعالية مشاركة الجهاز الإنمائي للأمم المتحدة بكامله في العمليات المنفذة على المستوى القطري وفي الآليات المشتركة بين الوكالات.	وترد تفاصيل أخرى في الأجزاء التالية من هذه المصفوفة	
		■ تعزيز الإجراءات في مجال تعبئة الأموال اللازمة لتمويل الأنشطة التنفيذية للتنمية (انظر الجزء باء أدناه)		
(ب) السيطرة والقيادة على الصعيد الوطني	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)
(ب-١) تتحمل الحكومات المسؤولية الأساسية عن تنمية بلدانها، وعن تنسيق المساعدة الخارجية (الفقرتان ٥ و ٦)	■ ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تصمم وتنفذ تعاونها الإنمائي استجابة للخطط والسياسات والأولويات الإنمائية الوطنية التي تشكل الإطار المرجعي السليم الوحيد لبرمجة أنشطتها التنفيذية على الصعيد القطري (الفقرة ١١).	قيام كيانات مختلفة باتخاذ الإجراءات المناسبة على جميع المستويات	يُحدد حسب الاقتضاء	جميع المنسقين المقيمين التابعين لمنظومة الأمم المتحدة، الأفرقة القطرية، الأفرقة المواضيعية للأمم المتحدة على الصعيد القطري.
(ب-٢) أهمية السيطرة الوطنية على برامج التنمية، وتولي الحكومات الوطنية زمام القيادة، ومشاركة أصحاب المصلحة الآخرين (انظر الفقرة ١١ وغيرها).	■ ينبغي للتعاون الإنمائي للأمم المتحدة أن يسعى لتحقيق الإدماج الكامل للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية على الصعيد القطري في صلب عمليات التخطيط والبرمجة الوطنية، تحت قيادة الحكومات ذاتها، مع ضمان مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين مشاركة كاملة على الصعيد الوطني (الفقرة ١١)	ضمان مراعاة احتياجات البلدان المستفيدة في تصميم التعاون الإنمائي وتنفيذه وتقييمه.	يُحدد حسب الاقتضاء	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق باعتبارهما آليتين مشتركتين بين الوكالات.
(ب-٣) الدور الرئيسي الذي تؤديه خطط وسياسات وأولويات التنمية الوطنية في التعاون الإنمائي للأمم المتحدة (الفقرة ٧ من الديباجة والفقرات ٥ و ٦ و ٧ من منطوق القرار).	■ ينبغي للتعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة تهيئة بيئة مواتية يتم من خلالها تعزيز الروابط مع جميع الكيانات الوطنية المشاركة في عملية التنمية (الحكومات الوطنية، المجتمع	بناء القدرات بهدف تعزيز وتنمية القدرات المحلية والوطنية والإقليمية للبلدان النامية من أجل ضمان اتباع سياسات محلية المنشأ.	يتولى الفريق البرنامجي التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية صياغة دليل البرمجة المشترك، وسيتم اعتماد الدليل وتوزيعه بحلول آذار/مارس ٢٠٠٦	الفريق المعني بالبرمجة داخل مجموعة الأمم المتحدة. الإنمائية
		إعداد دليل للبرمجة المشتركة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، يتضمن قواعد ويعتمد مبادئ توجيهية للعمليات لضمان السيطرة والقيادة على الصعيد الوطني.		
		وضع استراتيجية بشأن الشراكات المعززة مع منظمات المجتمع المدني على المستوى القطري.	سيتم وضع استراتيجية مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن الشراكات المعززة مع منظمات المجتمع المدني على المستوى القطري ومن ثم اعتمادها بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا*	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
	المدني، المنظمات غير الحكومية الوطنية، القطاع الخاص)، لالتماس حلول جديدة ومبتكرة لمشاكل التنمية، وفقا للسياسات والأولويات الوطنية (الفقرة ٩)			
(ج) التجانس والتنسيق	(ج)	(ج)	(ج)	(ج)
■ للتجانس والتنسيق في التعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة أهمية حاسمة في ضمان فعالية هذا التعاون	■ تعزيز التجانس والفعالية والكفاءة في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري (الفقرة ١٢) ■ تعزيز آليات التعاون بين الوكالات على المستوى القطري (انظر على الأخص الجزء الخامس من القرار ٥٩/٢٥٠)	■ برامج عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وآلياته ومجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة المتصلتين به. ■ المبادرات المتخذة في مجال التبسيط والمواءمة، التقييمات القطرية المشتركة، إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ونظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين، وغير ذلك من المجالات (المحددة في الأقسام التالية من هذه المصفوفة) ■ إنشاء آليات تضمن مراعاة المساهمات الواسعة للكيانات غير المقيمة في الأنشطة التنفيذية على الصعيد القطري. ■ إدماج اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق الآثارَ المترتبة على القرار ٥٩/٢٥٠ في برنامج عملها.	جدول أعمال مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لمواصلة التبسيط والمواءمة والاتساق (تموز/يوليه ٢٠٠٥) زيادة المواءمة بين الأطر والأدوات والطرائق الاستراتيجية وترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز (نيسان/أبريل ٢٠٠٥). وضع واعتماد سياسات مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وتوجيهاتها المتعلقة بدعم القطاعات/الميزانية (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥) اتخاذ ترتيبات تعاونية معززة بشأن تخطيط الأعمال ووضع السياسات بين مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وبين اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق تموز/يوليه ٢٠٠٥.	آليات مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق الفريق البرنامجي في داخل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية مشاركة نظام الأمم المتحدة للمنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في الاضطلاع بالأعمال المنفذة آليات مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق اللجنة الرفيعة المستوى المسؤولة عن البرامج التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق.

باء – تمويل الأنشطة التشغيلية والإبلاغ الإحصائي للأمم المتحدة

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(أ) **التمويل الإجمالي للتعاون الإنمائي والموارد الأساسية للأمم المتحدة** ■ دعم التعاون الإنمائي الذي تقدمه الأمم المتحدة بتوفير قاعدة من الموارد الكافية (لاسيما الموارد الأساسية) (الفقرتان ١٦ و ١٧). ■ زيادة المساهمات المالية في المنظومة الإنمائية للأمم المتحدة لتحقيق الأهداف الواردة في إعلان الألفية وغيره من مؤتمرات القمة والمؤتمرات الدولية (الفقرة ١٤). ■ تركيز التمويل على التحديات والمتطلبات الطويلة الأجل لتحقيق التنمية (الفقرة ١٥).	(أ) ■ القيام، على نحو يمكن التنبؤ به وبشكل متواصل ومستدام، بتوفير الحصول على الكتلة الحرجة من الموارد المطلوبة لكفالة الأداء المناسب والسعي إلى بلوغ الأهداف الطويلة الأجل لمنظومة الأمم المتحدة في تحقيق التنمية على المستوى القطري (الفقرتان ١٣ و٢١) ■ قيام البلدان المانحة وغيرها من البلدان القادرة على تقديم المنح، بزيادة مساهماتها إلى حد كبير في الميزانيات الأساسية/العادية للمنظومة الإنمائية للأمم المتحدة على أساس متعدد السنوات على الأرجح (الفقرة ١٨) وقيام البلدان النامية في الوقت نفسه باستخدام المساعدة الإنمائية الرسمية بشكل فعال (الفقرة ١٩) ■ اضطلاع جزء الأنشطة التشغيلية من المجلس الاقتصادي والاجتماعي بدور رقابي في تمويل كل من التعاون الإنمائي الذي تقوم به منظومة الأمم المتحدة والتعاون الإنمائي بشكل عام (الفقرة ٢٣). ■ مواصلة مجالس إدارة جميع المؤسسات التابعة للأمم المتحدة معالجة تمويل الأنشطة	(أ) ■ إقرار استعراض يجريه المجلس الاقتصادي والاجتماعي كل ثلاث سنوات، اعتبارا من عام ٢٠٠٦، لاتجاهات وآفاق تمويل التعاون الإنمائي ككل (لا دون الاقتصار على التعاون الإنمائي الذي تضطلع به الأمم المتحدة) (الفقرة ٢٣). ■ قيام مجالس إدارة جميع المؤسسات التابعة للأمم المتحدة، ولاسيما المجالس التنفيذية لصناديق وبرامج الأمم المتحدة، برصد منتظم لحالة التمويل بما في ذلك هذا البند المدرج في جدول أعمالها وفي تقاريرها السنوية (الفقرة ٢١). ■ قيام مجالس إدارة الكيانات غير المقيمة التابعة للأمم المتحدة برصد وتقييم كل من تمويل العمليات المضطلع بها على الصعيد القطري وتمويل آليات التنسيق على الصعيد القطري، بما في ذلك توافر الموارد الأساسية وغير الأساسية.	(أ) ■ بدء استعراض لتمويل التعاون الإنمائي يجريه المجلس الاقتصادي والاجتماعي كل ثلاث سنوات، اعتبارا من عام ٢٠٠٦ ■ تضمين التقارير السنوية لمجالس الإدارة موجزا عن مهمة الرقابة المنتظمة على قضايا التمويل ■ تقديم الرؤساء التنفيذيين لصناديق وبرامج الأمم المتحدة وغيرها من الوكالات تقارير عن قضايا التمويل	(أ) ■ معظم أحكام هذا الجزء موجهة إلى البلدان المانحة أو البلدان الأخرى القادرة على تقديم مساهمة كبيرة في الأنشطة الإنمائية التشغيلية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة أحكام قليلة موجهة إلى الآلية الحكومية الدولية: المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجالس إدارة المؤسسات التابعة للأمم المتحدة، بما فيها المجالس التنفيذية لصناديق وبرامج الأمم المتحدة، فضلا عن مجالس إدارة الوكالات والكيانات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
	التشغيلية لوكالاتها معالجة منهجية، مع العمل، في سياق متعدد السنوات، على استكشاف موارد إضافية لتقديم الدعم المالي وطرائق بديلة للتمويل (الفقرة ٢١).			
(ب) **طرائق تمويل التعاون الإنمائي الذي تضطلع به الأمم المتحدة** يمكن أن تؤثر طرائق التمويل التي تعتمدها مؤسسات للأمم المتحدة لتمويل أنشطتها التشغيلية للتنمية، على إمكانية التنبؤ بأنشطة التعاون الإنمائي التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري، واستقرار هذه الأنشطة على المدى الطويل وإمكانية الاعتماد عليها وكفايتها (الفقرتان ٢١ و ٢٤).	(ب) استكشاف مختلف خيارات التمويل بغية زيادة تمويل الأنشطة التشغيلية والنظر في طرق تعزيز القدرة على التنبؤ بأنشطة التعاون الإنمائي التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة، واستقرار هذه الأنشطة على المدى الطويل وإمكانية الاعتماد عليها وكفاية تمويلها، بما في ذلك ما يتم من خلال تحديد مصادر تمويل جديدة ممكنة، والحفاظ في الوقت نفسه على مزايا طرائق التمويل الحالية (الفقرتان ٢١ و ٢٤)	(ب) إعداد تقرير عن هذه القضية يقدم إلى الجمعية العامة من خلال الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥ (الفقرة ٢٤). إمعان التفكير في هذه القضية على صعيد كل وكالة على حدة (الفقرة ٢١)	(ب) ■ الدورة ٦٠ للجمعية العامة ودورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تموز/يوليه ٢٠٠٥ ■ تقرير الأمين العام عن هذا الموضوع لعام ٢٠٠٥ ■ إمعان التفكير في خيارات وطرائق التمويل الممكنة على مستوى كل من الوكالات وعلى المستوى المشترك بين الوكالات والتشاور مع الدول الأعضاء ذات الصلة (الفقرتان ٢١ و ٢٤).	(ب) ■ الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ■ الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية) بالتشاور مع منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء ذات الصلة ■ كل من المؤسسات التابعة للأمم المتحدة ومجالس إدارتها

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(ج) **تحسين المعلومات الإحصائية عن التعاون الإنمائي الذي تضطلع به الأمم المتحدة** ■ توفير بيانات إحصائية وافية بشأن الأنشطة التشغيلية عن طريق إضافة بُعد متعدد السنوات والسماح بمقارنتها مع أشكال أخرى من التعاون الإنمائي بغية تحليل اتجاهات وآفاق التعاون الإنمائي الذي تضطلع به الأمم المتحدة والتعاون الإنمائي ككل (الفقرتان ٢٢ و٢٣).	(ج) ■ تحسين البيانات الإحصائية السنوية التي يقدمها الأمين العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة سنويا بشأن الأنشطة التشغيلية، عن طريق إضافة بعد متعدد السنوات (الفقرة ٢٢). ■ تحسين الأساس الإحصائي لما يقدَّم من تقارير عن اتجاهات وآفاق تمويل التعاون الإنمائي في الجزء المتعلق بالأنشطة التشغيلية من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اعتبارا من عام ٢٠٠٦ (الفقرة ٢٣)	(ج) ■ ينطوي هذان الطلبان على اتخاذ إجراء من قبل الأمانة العامة للأمم المتحدة التي تضطلع بالعمل الإحصائي وبتقديم التقارير. ■ إعداد نموذج منقح عن التقرير الإحصائي في عام ٢٠٠٥ ومواصلة تنقيحه في عام ٢٠٠٦. ■ ضرورة التعاون بين الوكالات بما يكفل توفير وتوحيد المعلومات الكمية على نطاق المنظومة بغية تحسين شمولية البيانات ونوعيتها. ■ ضرورة التشاور أيضا مع الخدمات التقنية المقدمة من مؤسسات بريتون وودز ولجنة المساعدة الإنمائية بمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.	(ج) ■ إضفاء بُعد متعدد السنوات على التقرير لعام ٢٠٠٥ ■ اقتراح تقديم معلومات إحصائية جديدة (تحسين تدريجي) لعام ٢٠٠٦، تتضمن عناصر إضافية تسمح بإجراء تحليل مقارَن لتمويل جميع أشكال التعاون الإنمائي	(ج) ■ جهة الاتصال في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ■ وكالات الأمم المتحدة بتقديمها بيانات أساسية ■ مصرف البيانات ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه مقدما رئيسيا للبيانات ■ تتشاور اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وشبكتها المشتركة بين الوكالات بشأن تحسين التغطية الإحصائية (انظر معتكف مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق المتعلقة بتبادل المعلومات على نطاق المنظومة) ■ إشراك مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لارتباطها برصد الأهداف الإنمائية للألفية وبتعقب مسار المعونة الإنمائية على الصعيد القطري ■ التعاون مع الخدمات التقنية المقدمة من مؤسسات بريتون وودز ولجنة المساعدة الإنمائية بمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

جيم –بناء القدرات

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة المتخذة للإجراء
(أ)	(أ–١)	(أ–١)	(أ–١)	(أ–١)
بناء القدرات واضطلاع الجهات المحلية بوضع وتنفيذ الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية أساسيان لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (الفقرة ١١ من الديباجة والفقرة ٢٦ من المنطوق)	إنشاء مؤسسات وطنية فعالة أو الحفاظ على المؤسسات القائمة، وتقديمُ الدعم لتنفيذ ووضع الاستراتيجيات الوطنية لبناء القدرات (الفقرة ٢٦).	■ مواصلة دعم جهود البلدان النامية في مجال بناء القدرات (الفقرة ٢٦) بهدف تعزيز اضطلاع الجهات الوطنية بوضع وتنفيذ عمليات التنمية ■ اعتماد تدابير تكفل استمراريةَ بناء القدرات واستخدامَ التنفيذ الوطني والخبرات الوطنية والتكنولوجيا على أوسع نطاق، بوصفها معيار الاضطلاع بالأنشطة التشغيلية (الفقرة ٣١)	سيصار إلى تحديد المبادرات الملائمة ■ أن تتمثل المعايير في تحديد تدابير الاستدامة والأثر المترتب على التنفيذ الوطني ، والخبرة الوطنية والتكنولوجيا المستخدمة في تنفيذ الطرائق، التي ستُدرَج في التقارير السنوية لمجالس الإدارة	■ جميع منظمات الأمم المتحدة ■ جميع منظمات للأمم المتحدة
	(أ–٢) تعزيز فعالية المبادرات التي تتخذها منظومة الأمم المتحدة في دعم تنمية القدرات الوطنية	(أ–٢) ■ تكثيف تبادل المعلومات بين الوكالات في ما يتعلق بالممارسات الإيجابية والخبرات المكتسبة والنتائج المحرزة والمعايير والمؤشرات، ومقاييس الرصد والتقييم المتعلقة بأنشطتها في بناء القدرات (الفقرة ٢٧) ■ قيام مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بتحليل الجهود التي تبذلها المنظومة الإنمائية للأمم المتحدة في تنمية القدرات، مع التوصية باتخاذ تدابير تهدف إلى تعزيز فعاليتها وتحسين تقييم النتائج وقياسها (الفقرة ٢٩). ■ اتخاذ إجراءات بوضع	(أ–٢) ■ تحديد أفضل الممارسات/الدروس المستفادة الرامية إلى تحسين فعالية برامج الأمم المتحدة (٢٠٠٥–٢٠٠٧) ■ قيام مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية برسم استراتيجيات لوضع سياسات متسقة من أجل تنمية القدرات (والتعاون فيما بين بلدان الجنوب) وإدماج هذه الاستراتيجيات في المبادئ التوجيهية للبرمجة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥) (للمناقشة في مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق) ■ قيام اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بتحديد التدابير التي ستتخذها في برنامج عملها (تموز/يوليه ٢٠٠٥) بالتعاون مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية و فريق	(أ–٢) منظمات الأمم المتحدة، اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وهياكل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية (ولاسيما فريق البرامج التابع للمجموعة والفريق القطري لدعم البرمجة التابع للمجموعة) حسب الاقتضاء؛ الأمانة العامة للأمم المتحدة بوصفها طرفا ميسِّرا ■ اتخاذ المبادرات الملائمة من جانب اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وقيام الأمانة العامة للأمم المتحدة بتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في إطار الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجرى كل ثلاث سنوات لعام

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة المتخذة للإجراء
		طرائق فعالة لتحقيق تواصل مطرد وموسع على نطاق المنظومة لتبادل المعلومات ■ الإفادة عن أنشطة بناء القدرات في التقارير السنوية التي تقدمها المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى مجلس إدارة كل منها (الفقرة ٢٨).	الأمم المتحدة المعني بالتقييم. ■ تحسين أدوات إدارة المعرفة (إمكانات/شبكات) المتعلقة بقضايا البرمجة الجوهرية. ■ تبادل الأفكار في ما يتعلق بالآثار المترتبة على السياسات والاستجابات المرتدة على المستوى القطري بشأن التوجيه المتعلق بالسياسات (٢٠٠٥-٢٠٠٧). ■ إنشاء شبكة مشورة إلكترونية جاهزة للعمل بالكامل تسدي المشورة الموضوعية المتعلقة بالتنفيذ وبالسياسات للأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة (تموز/يوليه ٢٠٠٥) ■ تقديم تقارير سنوية من جانب مؤسسات المنظومة الإنمائية التابعة للأمم المتحدة إلى مجلس إدارة كل منها بشأن أنشطة بناء القدرات	٢٠٠٧ ■ جميع منظمات الأمم المتحدة هياكل كل من مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، حسب الاقتضاء جميع منظمات الأمم المتحدة.
	(أ-٣) مواصلة تعزيز قدرات البلدان النامية على استخدام مختلف طرائق المعونة، بما فيها اعتماد النهج القطاعية الشاملة ودعم الميزانيات (الفقرة ٣٠)	(أ-٣) تضمين أنشطة بناء القدرات الوطنية تقييما للمعونة وتحسينا لإدارتها ولاستخدامها، بما في ذلك ما يتم من خلال اعتماد النهج القطاعية الشاملة ودعم الميزانيات. صوغ مذكرة توجيهية ومتعلقة بالسياسات بشأن دور المنظومة الإنمائية للأمم المتحدة في دعم القطاعات/ الميزانية	(أ-٣) الفصلان الأول والثالث من عام ٢٠٠٥ قيام مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بوضع وإقرار مذكرة تتعلق بالتوجيهات وبالسياسات بشأن دعم القطاعات/ الميزانية بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	(أ-٣) منظمات الأمم المتحدة، مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، حسب الاقتضاء
	(أ-٤) توسيع القدرات الوطنية للبلدان التي تمر اقتصاداتها	(أ-٤) دعم استراتيجيات وخطط التنمية الوطنية للبلدان التي تمر	(أ-٤) تحديد المبادرات المناسبة	(أ-٤) جميع المؤسسات التابعة للمنظومة الإنمائية للأمم المتحدة

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة المتخذة للإجراء
	بمرحلة انتقالية على مواجهة التحديات التي يفرضها بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا (الفقرة ٣٣)	اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما فيها تلك المنتقلة من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، وتواجه صعوبات خطيرة ومستمرة في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. (الفقرة ٣٣)		
(ب) استفادة البلدان النامية من التكنولوجيا الجديدة والناشئة بهدف بلوغ الغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها تلك الواردة في إعلان الألفية. (الفقرة ٣٢)	(ب) كفالة ترويج ونقل التكنولوجيا الجديدة والناشئة إلى البلدان النامية، بما في ذلك ما يتم عن طريق بناء ورعاية القدرات العلمية والتكنولوجية على المشاركة في تطوير وتكييف هذه التكنولوجيا مع الظروف المحلية (الفقرة ٣٢)	(ب) ■ إدراج نقل التكنولوجيا الجديدة والناشئة في استراتيجيات وطرائق الوكالات لتعزيز بناء القدرات. ■ التركيز في التقارير السنوية عن بناء القدرات المقدمة إلى مجالس إدارة المؤسسات التابعة للأمم المتحدة على المبادرات الهادفة إلى تطوير التكنولوجيا الجديدة والناشئة	(ب) ■ سنويا ■ سنويا	(ب) المؤسسات التابعة للمنظومة الإنمائية للأمم المتحدة

دال – تكاليف المعاملات وكفاءتها

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(أ)	(أ)	(أ)	(أ–١)	(أ)
لا يزال إعداد وتنفيذ الأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية يولد عبئا إداريا وإجرائيا على عاتق مؤسسات الأمم المتحدة وشركائها الوطنيين (الفقرات ٣٤–٣٥ و ٥٦)	ضمان أقصى حد من الفعالية وقابلية الإنجاز من خلال تعزيز استدامة برنامج التبسيط والمواءمة واتخاذ مزيد من خطوات تبسيط القواعد والإجراءات (الفقرة ٣٦)	(أ–١) مواصلة برنامج التبسيط والمواءمة (الفقرة ٣٦) من خلال تقديرات تكاليف التنسيق والتقييمات (الفقرة ٥٦)، وخاصة في المجالات التالية: '١' إعداد وإجراء دراسات تحدد تكاليف/فوائد التنسيق على المستوى القطري وتعميم نظم الرصد؛ '٢' ترشيد الوجود القطري: – المباني المشتركة (تنفيذ خطة لتعزيز المباني المشتركة) – مشاركة أعضاء فرق الأمم المتحدة القطرية في موقع واحد – نموذج المكتب المشترك – ترتيبات أخرى (بما فيها تلك التي تتطلبها الكيانات غير المقيمة)؛ '٣' خدمات دعم عامة مشتركة: (الأمن، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخدمات السفر، والصيرفة، والمشتريات، والخدمات والإجراءات الإدارية والمالية)، بحيث تضمن تقديم الخدمات الاستشارية من المقار إلى فريق التنسيق التابع للأمم المتحدة حسب الحاجة.	▪ تقييم وتقدير تكاليف التنسيق مقارنة مع النفقات الإجمالية للبرنامج على الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لضمان أقصى الفعالية وقابلية الإنجاز (الفقرة ٥٦) ▪ تحديد مزيد من خطوات التبسيط والمواءمة '١' (التقييمات) إنجاز الدراسات المتعلقة بتكاليف وفوائد التنسيق وتنفيذ نظم الرصد (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦) '٢' (الوجود القطري) المباني المشتركة – تعزيز ٥٨ من دور الأمم المتحدة الموجودة وإقامة ثلاثة دور جديدة كل سنة (مع حلول كانون الأول/ديسمبر من السنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧) المشاركة في موقع واحد – اتفاق مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية العمل في مواقع مشتركة وإنشاء مواقع ومكاتب فرعية جديدة (بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥)؛ – دراسة حول أفضل الممارسات في مجال المشاركة في موقع واحد (٢٠٠٦)؛ – خطة للجمع التدريجي في موقع واحد للمكاتب الفرعية والمواقع الجديدة	(أ) (أ–١) صناديق وبرامج الأمم المتحدة المتخصصة، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، واللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، واللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى لمجلس الرؤساء التنفيذيين، حسب الاقتضاء، والأمانة العامة للأمم المتحدة بوصفها طرفا ميسرا وفيما يتعلق بالإبلاغ مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية في إطار تشاور منتظم مع مجلس الرؤساء التنفيذيين (الفقرة ٤٠) صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وهياكلها، وفرق الأمم المتحدة القطرية ذات الصلة

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
		’٤‘ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (توسيع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمواءمة بين مواقع تكنولوجيا المعلومات) (الفقرة ٥٧) ’٥‘ استرداد التكاليف (مواءمة مبادئ سياسات استرداد التكاليف والاسترداد الكامل للتكاليف)؛ ’٦‘ الهياكل الإقليمية (مواءمة هياكل الدعم الفني الإقليمية والمكاتب الإقليمية على صعيد المقار، بما في ذلك تغطيتها الإقليمية) (أ-٢) ▪ تقييم منتظم للتقدم المحرز في مجال التبسيط والمواءمة من قبل مجالس إدارة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة (الفقرة ٣٩) ▪ تقييم أنشطة التنسيق وتكاليفها لضمان الفعالية (الفقرة ٥٦)	(مع حلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦). المكاتب المشتركة - الوصول إلى ما لا يقل عن ٢٠ بلدا لديها تمثيل مشترك للجنة التنفيذية لجماعة الأمم المتحدة الإنمائية، باستخدام أشكال مختلفة لنموذج المكتب المشترك، مع نهاية ٢٠٠٧ - إقامة مكتبين مشتركين نموذجيين (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦) - الاتفاق على عملية تحديد مكاتب مشتركة جديدة والعمل في نهاية ٢٠٠٥ على تحديد بلدان تنفيذها لسنتي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ اتفاقات الاستضافة بلورة اتفاق بشأن خيارات الاستضافة مع حلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ’٣‘ (الخدمات المشتركة) - تطوير نظام تتبع نتائج خدمات الدعم العامة المشتركة (بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥). - تغطية ٨٠ في المائة من التدخلات القطرية لخدمات الدعم العام المشتركة من قبل الفرق الإقليمية (بنهاية ٢٠٠٥) - ٣ خدمات دعم مشترك عامة وجديدة لكل بلد (١٠ في المائة من الوفورات الإدارية لكل وكالة/بلد خلال سنتين) ’٤‘ (تكنولوجيا المعلومات والاتصالات) - تطوير معايير مشتركة للمعدات	صناديق وبرامج الأمم المتحدة المتخصصة، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وفرق الأمم المتحدة القطرية ذات الصلة. داخل هيكل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وبخاصة لجنتها التنفيذية وفريقها الإداري والفريق العامل المعني بالمباني والحونات المشتركة والفريق العامل المعني بالمكتب المشترك

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
			الحاسوبية (حواسيب، وحوادم، وحواسيب محمولة، وآلات طابعة، وغيرها) و إرسال ''حزم''برامجيات حاسوبية إلى المكاتب الميدانية عبر الوكالات بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥	
			- مواءمة متطلبات الدعم والصيانة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات اللازمة للمكاتب الميدانية (عقود الصيانة والموظفين) بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.	
			'٥' (استرداد التكاليف)	شبكة التمويل والميزانية التابعة للجنة الرفيعة المستوى لمجلس الرؤساء التنفيذيين والفريق الإداري لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية
			مبادئ توجيهية مرحلية لوكالات مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن استرداد التكاليف للصناديق الاستئمانية متعددة المانحين والبرامج المشتركة (مع حلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥)	
			'٦' الهياكل الإقليمية	هياكل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والمديرين الإقليميين لأعضاء اللجنة التنفيذية للمجموعة الإنمائية، وفرادى الوكالات والصناديق والبرامج المتخصصة والوكالات الأخرى كل على حدة
			- مقترحات للتجميع القطري حسب المنطقة، وموقع المكتب الإقليمي المشترك، والجدول الزمني للتنفيذ (مع حلول كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦)	
			- مقترحات لمواءمة هياكل الدعم التقني الإقليمية، والمكاتب الإقليمية والدائرة التي تغطيها، وخطة التنفيذ (بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧)	
			(أ-٢)	(أ-٢)
			تقديم تقرير دوري مشترك بشأن التقدم المحرز في مجال التبسيط والمواءمة إلى مجالس إدارات الوكالات كل على حدة اجتماعات دورية مشتركة للمجالس التنفيذية/مجالس الإدارة (مع حلول الدورة المشتركة لسنة ٢٠٠٦)	المجلس التنفيذي ومجلس إدارة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(ب) مزيد من الإصلاحات في مجال التبسيط والمواءمة	(ب) توسيع نطاق الإصلاحات ليشمل الأمم المتحدة بأسرها	(ب) صياغة برنامج العمل المتعلق بالتبسيط والمواءمة (الفقرة ٣٨)	برنامج عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية المتعلق بالتبسيط والمواءمة لدورة تموز/يوليه ٢٠٠٥ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المقرر تنفيذه مع نهاية ٢٠٠٧	الأمانة العامة للأمم المتحدة، واللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بتشاور مع المجموعة بأسرها ومع مجلس الرؤساء التنفيذيين

هاء – اتساق وفعالية وأهمية الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:

١ – التقييم القطري المشترك/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(أ) التملك الوطني للتقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. المشاركة الكاملة للسلطات الوطنية في إعدادها وصياغتها هي الهدف الأساسي لاستراتيجيات التنمية الوطنية (الفقرتان ٤١ و ٤٩)	(أ) ضمان الملكية والمشاركة والقيادة الحكومية الكاملة في جميع مراحل عمليات التقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (الفقرة ٤١)	(أ) ▪ إشراك السلطات الحكومية في المواقع القيادية والفعالة في جميع مراحل عمليتي التقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (الفقرة ٤١) ▪ تنفيذ عمليتي التقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية كمجهودات لزيادة دعم الأولويات والسياسات الإنمائية الوطنية (الفقرة ٤٢) وضمان تكاملهما مع عمليات أخرى (الفقرة ٤٨) ومع إطارات عمل (ورقات استراتيجية الحد من الفقر/استراتيجية الحد من الفقر وإطار العمل المتكامل)	(أ) سيظهر التملك الوطني والحكومي والمشاركة والقيادة بشكل كامل في جميع مراحل عمليتي التقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في دليل الأمم المتحدة للبرمجة المشتركة وتنفيذه المتوقع اعتماده وتوزيعه في آذار/مارس ٢٠٠٦	منظومة الأمم المتحدة، ونظام المنسقين المقيمين، فريق الأمم المتحدة القطري، مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وهياكلها (وخاصة فريقها البرنامجي) بوصفها آلية توجيه مشتركة بين الوكالات
(ب) بالرغم من الجهود المبذولة من أجل مزيد من تجانس البرامج على المستوى القطري، لا تزال مشاركة مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة على نطاق المنظومة في الأنشطة الإنمائية على المستوى القطري وفي آليات التنسيق تختلف في مستواها ونوعيتها وكثافتها، كما أنها غير كافية في بعض المؤسسات (الفقرتان ٤٢ و٤٣)	(ب) ▪ تعزيز التعاون فيما بين الوكالات (على المستوى القطري وعلى مستوى المقر) وضمان انخراط تشاركي في العمليات وآليات التنسيق على المستوى القطري (الفقرة ٤٥) ▪ الاستناد إلى خبرة المنظومة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية المهمة وغيرها (الفقرة ٤٤) ▪ تعزيز وصول البلدان إلى خدمات وقدرات المنظومة	(ب) ▪ اتخاذ إجراءات لتمكين الوكالات المتخصصة/اللجان الإقليمية/كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي ليس لديها وجود قطري أو لديها وجود محدود من الإسهام بمدخلات تحليلية ومعيارية في التقييم القطري المشترك (الفقرة ٤٦) ▪ النهوض باستخدام التقييم القطري المشترك كأداة تحليلية مشتركة لمنظومة الأمم المتحدة بأسرها (الفقرة ٤٦) ▪ تطوير إطار عمل الأمم المتحدة	(ب) التعاون على المستوى القطري مع الوكالات المتخصصة والكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة التي ليس لديها وجود قطري أو لديها وجود محدود، بما في ذلك ما يتصل بقضايا تتعلق بالبرامج المتعددة السنوات ومخصصات الموارد المرتبطة بالأولويات الوطنية. استعراض أُطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية واستخدام أدوات البرمجة القطرية الجديدة؛ ونتائج التقييمات المقدمة إلى مجالس/هيئات إدارات كل من الوكالات ودورانها	(ب) منظومة الأمم المتحدة، ونظام المنسقين المقيمين، فريق الأمم المتحدة القطري، مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وهياكلها (وخاصة فريقها البرنامجي) بوصفها آلية توجيه مشتركة بين الوكالات

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
	في ضوء الميزة والخبرة النسبية (الفقرات ٤٤/٤٦)	للمساعدة الإنمائية ومصفوفة النتائج، حيثما تنطبق، باعتبارها أداة للبرمجة المشتركة لمساهمات الصناديق والبرامج في تحقيق الغايات الإنمائية للألفية. وينبغي أن تدعم السلطات الوطنية إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وتوقع عليه (الفقرة ٤٩) ▪ دعم/رصد التقدم المحرز في الجيل الجديد من أدوات البرمجة القطرية، بما في ذلك تبسيط التقييمات القطرية المشتركة وأُطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وخطط عمل البرامج القطرية وخطط العمل السنوية واستعراضات وتقييمات أُطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.	السنوية المشتركة وضع الجدول الزمني لأطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية الجديدة وفقا لدورات البرامج التي تمت مواءمتها كما هو وارد في قائمة قاعدة بيانات فريق التنسيق التابع للأمم المتحدة على النحو المشار إليه في موقع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية على شبكة الإنترنت.	التفاعل مع آليات مجلس الرؤساء التنفيذيين (انظر نتائج معتكف مجلس الرؤساء التنفيذيين) الأمين العام، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، واللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وكيانات الأمم المتحدة التي تقوم بأنشطة تنفيذية سعيا إلى تحقيق الغايات الإنمائية للألفية فريق دعم البرنامج القطري لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية
(ج) تجانس وتنسيق أنشطة الأمم المتحدة للتعاون الإنمائي أساسيان لفعالية وأهمية الدور الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة	(ج) ▪ تحسين التنسيق على المستوى القطري من أجل زيادة دعم الجهود الإنمائية الوطنية إلى الحد الأمثل (الفقرة ٤٣)	(ج) ▪ تعزيز التدابير الرامية إلى دعم اللامركزية وتفويض السلطات والبرمجة المتعددة السنوات لدى كل مؤسسات الأمم المتحدة الإنمائية تيسيرا لمشاركتها في آليات التنسيق على المستوى القطري (الفقرة ٤٥) ▪ مواءمة أعمال الوكالات في مجال البرمجة والرصد مع إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية ومواءمة/مزامنة دورات البرمجة مع أدوات البرمجة الوطنية، وخاصة الاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر، بما في ذلك ورقات استراتيجية الحد من الفقر (الفقرة ٥١) ▪ استخدام فرص المبادرات المشتركة استخداما كاملا، بما في	(ج) تعزيز التعاون مع الوكالات المتخصصة على المستوى القطري، بما في ذلك ما يتعلق بقضايا تتصل بالبرامج المتعددة السنوات والمخصصات من الموارد المرتبطة بالأولويات الوطنية	(ج) مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين باعتبارهما آليتين توجيهيتين مشتركتين بين الوكالات حسب الملائم منظمات الأمم المتحدة ومجالس إدارتها نظام المنسق المقيم، وفريق الأمم المتحدة القطري، الأمانة العامة باعتبارها طرفا ميسرا وفيما يتعلق بدور وضع التقارير

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
		ذلك البرمجة المشتركة من خلال إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية ومصفوفة نتائجه، من أجل تعزيز كفاءة وفعالية المساعدات (الفقرة ٥٠)		
(د)	(د)	(د)	(د)	(د)
تعزيز التعاون والتنسيق مع مؤسسات بريتون وودز	مزيد من المواءمة والاتساق بين أطر العمل التي وضعتها صناديق وبرامج ووكالات الأمم المتحدة، وتلك التي وضعتها مؤسسات بريتون وودز، بحيث تضمن تواؤما أكبر بين أدوات وطرائق وترتيبات الشراكة في توافق تام مع أولويات حكومات البلدان المستفيدة (الفقرة ٥٢)	اتخاذ مبادرات ملائمة، بما في ذلك زيادة الحوار والمواءمة بالنسبة إلى أطر العمل الاستراتيجية والأدوات والطرائق وترتيبات الشراكة بين منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز، بالتشاور مع السلطات الوطنية	ترتيبات شراكة بين منظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز بما يفضي إلى مواءمة أطر العمل الاستراتيجية والأدوات والطرائق التي نوقشت و/أو صيغت و/أو نفذت حسب كل حالة (انطلاقا من نيسان/أبريل ٢٠٠٥ وما بعده)	منظومة الأمم المتحدة، ومؤسسات بريتون وودز، أفرقة الأمم المتحدة القطرية، مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين باعتبارهما آليتين توجيهيتين مشتركتين بين الوكالات حسب الملائم

٢ - نظام المنسق المقيم

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(أ)	(أ)	(أ)	(أ)	(أ)
لنظام المنسق المقيم دور أساسي في ضمان فعالية وكفاءة سير عمل منظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري، ويشمل ذلك دوره في صياغة التقييمات القطرية المشتركة وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ومن أجل التنسيق الفعال والكفء للأنشطة التنفيذية الرامية إلى تطوير منظومة الأمم المتحدة (الفقرة ٥٣)	■ زيادة الدعم المالي والتقني والتنظيمي المقدم لنظام المنسق المقيم من منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك ما يقدم من الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة والأمانة العامة (الفقرة ٥٣) بما يضمن للمنسقين المقيمين الموارد اللازمة للاضطلاع بدورهم بفعالية (الفقرة ٥٤).	▪ حث منظومة الأمم المتحدة على زيادة الدعم المالي والتقني والتنظيمي لنظام المنسق المقيم (الفقرة ٥٤)، ▪ وضع مؤشرات وأهداف بشأن توفير الدعم من جانب كل وكالة إلى نظام المنسق المقيم.	دعم متواصل؛ مؤشرات وأهداف بشأن توفير الدعم لنظام المنسق المقيم من كل وكالة مكلفة بمهام الرصد	مؤسسات الأمم المتحدة، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وهياكلها المعنية باعتبارها الآلية المشتركة بين الوكالات ذات الصلة، ولاسيما الفريق المعني بقضايا المنسقين المقيمين التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية
(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)
نظام المنسق المقيم ملك لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي برمته (الفقرة ٥٩).	تشجيع نظام للمنسق المقيم يقوم على المشاركة والعمل الجماعي ويخضع للمساءلة (الفقرة ٥٩).	▪ وضع إطار شامل للمساءلة لكي يمارس المنسقون المقيمون الرقابة على تصميم وتنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في إطار من المشاركة الكاملة تحت قيادة الحكومات الوطنية (الفقرة ٥٨) ▪ وضع إجراء لتمكين جميع أعضاء الأفرقة القطرية للأمم المتحدة من القيام بتقييم مشترك لأداء المنسقين المقيمين (الفقرة ٥٥).	الفراغ من إعداد إطار مساءلة المنسقين المقيمين بنهاية عام ٢٠٠٥ إعداد أداة وإجراءات تقييم المنسقين المقيمين (٢٠٠٥)	الأمين العام بالتشاور مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية (اللجنة التنفيذية للمجموعة بالتشاور مع أعضاء المجموعة) ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛ وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة وفريق الإدارة التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والفريق المعني بقضايا المنسقين المقيمين
(ج)	(ج)	(ج)	(ج)	(ج)
تظل إدارة نظام المنسق المقيم من صميم مهام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (الفقرة ٦٠)	ضمان عدم افتقار المنسقين المقيمين إلى القدرة على معالجة جميع المهام الداخلة في صميم وظائفهم، خاصة في البلدان التي	▪ لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يعين، في إطار ترتيبات البرمجة القائمة، مديرا قطريا لإدارة أنشطته الأساسية، بما فيها جمع التبرعات،	تعيين مديرين قطريين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجموعة مختارة من البلدان حسب الاقتضاء.	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
	تضم أفرقة قطرية كبرى أو تتطلب عمليات تنسيق معقدة أو تشهد حالات طوارئ معقدة (الفقرة ٦٠).	بغية التأكد من توافر جميع المنسقين المقيمين من أجل أداء مهام عملهم (الفقرة ٦٠)؛ ▪ ضرورة أن يركز المنسقون المقيمون على جمع التبرعات للأمم المتحدة برمتها على المستوى القطري (الفقرة ٦١)	نشاط مستمر	المنسقون المقيمون. مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق باعتبارهما الآليتين التوجيهيتين المشتركتين بين الوكالات حسب الاقتضاء

واو – قدرات منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا*	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
▪ ضرورة تهيئة وجود منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري على نحو يفي بالاحتياجات الإنمائية المحددة للبلدان المستفيدة (الفقرة ٦٢) بما يؤكد مجددا المبدأ الوارد في قرار الجمعية العامة ٤٤/٢١١ وقرارها ٤٧/١٩٩.	▪ ضمان التناسب بين نطاق وحجم المهارات والخبرات التي يجري حشدها على الصعيد القطري وبين المهارات والخبرات المطلوبة لتنفيذ الأولويات المحددة في كل إطار قطري لعمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، والاتساق مع الاستراتيجيات والخطط الوطنية، بما فيها ورقات استراتيجية الحد من الفقر، أينما وجدت، وعلى أن تتوازى مع احتياجات البلدان النامية ومتطلباتها في مجال الدعم التقني وبناء القدرات (الفقرة ٦٣)	▪ أن تنظر مجالس إدارات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في الوسائل الكفيلة بتعزيز قدرات المنظومة على الصعيد القطري بجملة أمور منها اتخاذ تدابير مكملة في مقارها (الفقرة ٦٥).	وضع سياسات واتخاذ تدابير محددة لتعزيز قدرات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري بما يتفق مع أولويات التنمية الوطنية المحددة و/أو المنفذة.	مجالس إدارة مؤسسات الأمم المتحدة مؤسسات الأمم المتحدة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق وهياكلهما باعتبارهما الآليتين التوجيهيتين المشتركتين بين الوكالات حسب الاقتضاء؛ (انظر كذلك استنتاجات معتكف مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق)

زاي - تقييم الأنشطة التنفيذية للعمل الإنمائي

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا*	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(أ)	(أ)	(أ)	(أ)	(أ)
▪ أهمية تقييم فعالية الأنشطة التنفيذية بتقدير حجم أثرها على الجهود المبذولة للقضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة للبلدان المستفيدة (الفقرتان ٧ و٦٧)؛	▪ دعم العمل على تطوير مهمة التقييم لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي	▪ أن تواصل مؤسسات الأمم المتحدة تطوير مهمة التقييم واستعراض الدروس المستفادة ونتائج عمليات التقييم بدمج تلك الأنشطة في الأنشطة التنفيذية؛	▪ جهد مستمر؛	▪ جميع مؤسسات الأمم المتحدة؛
▪ مواصلة تقييم الفعالية العامة لأنشطة منظومة الأمم المتحدة (انظر الفقرة ٥٣ من القرار ٥٦/٢٠١) التي تضطلع بها الأمانة العامة من أجل الاستعراض الشامل الذي يجرى كل ثلاث سنوات (الفقرة ٦٦)؛	▪ مواصلة تقييم فعالية الأنشطة التنفيذية لتطوير منظومة الأمم المتحدة في سياق الاستعراض الشامل للسياسات الذي يُجرى كل ثلاث سنوات؛	▪ تواصل الأمانة العامة التقييم الذي تجريه للفعالية العامة لأنشطة التعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة بالتعاون بين المنظومة والبلدان المستفيدة (الفقرات ٦٦-٦٨)؛	▪ الإبلاغ عن نتائج هذا التقييم في إطار الاستعراض الشامل المقبل للسياسات الذي يجرى كل ثلاث سنوات (الدورة ٦٢ للجمعية العامة)؛	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة وفرادى وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة، وغيرها من مؤسسات الأمم المتحدة والآليات المشتركة بين الوكالات (مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق وفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم)؛
▪ أهمية رصد الأنشطة وتقييمها على نطاق المنظومة (الفقرة ٦٩).	▪ أن يشمل هذا التقييم تقدير مدى الاستفادة الفعلية من جميع القدرات المتاحة داخل المنظومة لتلبية مطالب البلدان النامية من الدعم الإنمائي على نحو شامل وبأسلوب مرن (الفقرة ٦٦).	▪ تستعين منظومة الأمم المتحدة بنهج للرصد والتقييم على صعيدها الكامل وكذلك في نطاق إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (الفقرة ٦٩)؛	▪ تضمين تقارير الأمين العام الأخرى المقدمة في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧ نتائج عمليات التقييم ذات الصلة؛	فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم؛ التعاون مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق
		▪ دعوة فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم إلى توثيق التعاون على نطاق المنظومة لأغراض التقييم (الفقرة ٦٩).	▪ العمل على نطاق المنظومة على اتباع نهج تعاوني في أعمال التقييم وكذلك في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.	

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا*	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
				واللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى وأفرقة الأمم المتحدة القطرية.
(ب) أنشطة تقييم للأنشطة التنفيذية لأعمال التنمية والنتائج الإنمائية (الفقرة ٦٩).	(ب) تشجيع منظومة الأمم المتحدة على تعزيز أنشطتها التقييمية مع التركيز على النتائج الإنمائية (الفقرة ٦٩)	(ب) تركز مؤسسات الأمم المتحدة، في أعمال التقييم التي تستند إلى النتائج الإنمائية، بما في ذلك ما يتم من خلال الاستخدام الفعال لمصفوفة نتائج إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.	(ب) جهد مستمر	(ب) جميع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الأنشطة التنفيذية والآليات المشتركة بين الوكالات (مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق وفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم)؛ وأفرقة الأمم المتحدة القطرية.
(ج) ضرورة اتباع نهج تعاوني على صعيد المنظومة في تقييم الأنشطة التنفيذية المبذولة لأغراض التنمية (الفقرتان ٦٨ و ٦٩).	(ج) ▪ إجراء تقييم على صعيد المنظومة لجوانب التعاون الإنمائي للأمم المتحدة بالتعاون مع البلدان المستفيدة، ▪ ضرورة الاستفادة في عمليات التقييم المنفذة على صعيد المنظومة من البيانات والخبرات المقدمة من المنظومة ومن السلطات الوطنية (الفقرة ٦٨)	(ج) اتخاذ مبادرات (الفقرة ٦٩) فيما يتعلق بما يلي: – مضاعفة التعاون فيما بين الوكالات؛ – التشجيع على تبسيط ومواءمة القواعد والمعايير المنهجيات ودورات التقييم؛ – إجراء عمليات تقييم مشتركة وتشجيعها.	(ج) يضع فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم أشكالا محددة من التعاون والمبادرات والجداول الزمنية؛ تشجيع التعاون فيما بين عدد محدد من وكالات الأمم المتحدة على النحو المناسب؛	(ج) مؤسسات الأمم المتحدة حسب الاقتضاء؛ فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم باعتباره الآلية الأساسية المشتركة بين الوكالات؛ التعاون مع اللجنة البرنامجية الرفيعة المستوى/مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.
(د) أهمية أعمال التقييم على الصعيد القطري.	(د) التشجيع على إجراء تقييمات على الصعيد القطري لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية عند نهاية دورة البرمجة، استنادا إلى مصفوفة نتائج الإطار، وبمشاركة	(د) ▪ اتباع أفرقة الأمم المتحدة القطرية نهجا تعاونيا لدعم السلطات الوطنية (الفقرة ٧٢)؛ ▪ الاستفادة على وجه أفضل من	(د) مبادئ توجيهية للاستعراضات السنوية لأطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وصدور تقييم لهذه الأطر (٢٠٠٥)؛	(د) مؤسسات الأمم المتحدة؛ أفرقة الأمم المتحدة القطرية؛

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا*	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
	وقيادة كاملتين من جانب الحكومة المستفيدة (الفقرة ٧٠).	الدروس المستمدة من الأنشطة التي سبق الاضطلاع بها على الصعيد القطري (الفقرة ٧٣).	إجراء استعراضات سنوية لأطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛ إجراء تقييمات في نهاية المدة لأطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وتقييم النتائج مع التركيز على تنمية القدرات والنتائج المتعلقة بالسعي للقضاء على الفقر وتحقيق النمو المتواصل والتنمية المستدامة (اعتبارا من عام ٢٠٠٥ وعلى أساس سنوي بعد ذلك)	الحكومات؛ مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية باعتبارها آلية التوجيه المشتركة بين الوكالات؛
(هـ)	(هـ)	(هـ)	(هـ)	(هـ)
دور الحكومات الوطنية في أنشطة التقييم (الفقرة ٧١)	التسليم بأن الحكومات الوطنية هي المسؤول الأول عن تنسيق المساعدات الخارجية، بما فيها المساعدات المقدمة من منظومة الأمم المتحدة، وتقييم أثر هذه المساعدة في الإسهام في تحقيق الأولويات الوطنية (الفقرة ٧١)	▪ تكثيف جهود منظومة الأمم المتحدة في إجراء تقييمات على الصعيد القطري بالتعاون مع الحكومات (الفقرات ٧٠-٧٢)؛ ▪ مساعدة الحكومات على تطوير قدرات التقييم الوطنية (الفقرة ٧٢)؛ ▪ التنسيق الدقيق بين أفرقة الأمم المتحدة القطرية والسلطات الوطنية في أنشطة التقييم.	▪ جهد مستمر	وكالات وبرامج وصناديق الأمم المتحدة بالتعاون مع الحكومات وأفرقة الأمم المتحدة القطرية.
(و)	(و)	(و)	(و)	(و)
الاتساق بين الأنشطة والمسؤوليات واستراتيجيات التنفيذ على صعيد جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والولايات المكلفة بها وبين التوجه العام للسياسات المتبعة الذي حددته الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (الفقرة ٧٤)	ضرورة قيام جميع مؤسسات الأمم المتحدة بأنشطة على الأصعدة العالمي والإقليمي والقطري وفقا لولاياتها وفي ضوء أولويات البلدان المستفيدة والتوجه العام للسياسات المتبعة الذي حددته الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.	▪ أن تعالج مجالس إدارة صناديق وبرامج الأمم المتحدة هذه المسائل في تقاريرها السنوية المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ ▪ يدرج الأمين العام تقييما لهذه المسائل في تقريره الموجه إلى الجمعية العامة في دورتها ٦٢ عن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجرى كل ثلاث سنوات؛	تقارير سنوية تقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتقرير من الأمين العام عن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجرى كل ثلاث سنوات لعام ٢٠٠٧.	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة وفرادى وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة ومجالس إدارتها.

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا*	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(ز)	(ز)	(ز)	(ز)	(ز)
إجراء مشاورات حول التقارير الرئيسية المقدمة على كل الصعيدين العالمي والإقليمي (الفقرة ٧٥)	يجري برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مشاورات كاملة مع الدول الأعضاء قبل إصدار التقارير الرئيسية العالمية والإقليمية وفقا للمبادئ المحددة في القرار ٢٦٤/٥٧ ضمن أمور أخرى.	إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء حول أعمال التحضير للتقارير الرئيسية العالمية والإقليمية.	إبلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجلس التنفيذي، في تقارير سنوية، أو دورية بالمشاورات التي يتم إجراؤها.	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

حاء – البعد الإقليمي للأنشطة التنفيذية

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(أ)	(أ)	(أ)	(أ)	(أ)
التعاون مع اللجان الإقليمية والكيانات الإقليمية ودون الإقليمية الأخرى لدعم الأنشطة المنفذة على الصعيد القطري	• تكثيف التعاون فيما بين جميع منظمات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ولجانها الإقليمية وسائر الكيانات الإقليمية ودون الإقليمية (الفقرة ٧٦)	• سوف يشرك المنسق المقيم اللجان الإقليمية في إعداد التقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وأوراق استراتيجية الحد من الفقر عند الاقتضاء	تحقيق تعاون فعال على الصعيد الإقليمي ومع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة فيما يتعلق بالقضايا ذات الصلة بالبرامج المتعددة السنوات وتخصيص الموارد وما يتصل منها بالأولويات الوطنية	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/فريق البرامج بالتعاون مع مجلس الرؤساء التنفيذيين واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى
	• تحسين سبل الحصول على القدرات التقنية المتاحة على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي (فقرة ٧٦)	• تقوم مجالس إدارة منظمات الأمم المتحدة بتشجيع المبادرات المتخذة لتعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في إطار التعاون الإنمائي الذي تضطلع به الأمم المتحدة	وضع سجل بالخبراء المتاحين في اللجان الإقليمية وفي شبكتها من الخبراء وواضعي السياسات الدوليين الوطنيين التي تشارك فيها الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة	وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة واللجان الإقليمية والمنسقون المقيمون والآليات المشتركة بين الوكالات (مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين حسب الاقتضاء)
			تجسيد الأبعاد الإقليمية في نطاق الأفرقة القطرية ضمن تقارير المنسق المقيم السنوية حسب الاقتضاء	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة
(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)
الأبعاد الإقليمية ودون الإقليمية للتعاون الإنمائي الذي تضطلع به الأمم المتحدة	إيلاء مزيد من الاهتمام بشكل أكثر انتظاما للأبعاد الإقليمية ودون الإقليمية للتعاون الإنمائي (الفقرة ٧٧)	• تدابير لتكثيف التعاون المشترك فيما بين الوكالات على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي • تبادل الخبرات فيما بين البلدان • التعاون الإقليمي والأقاليمي	• جهود متواصلة	مجالس إدارات منظمات ووكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة واللجان الإقليمية الشُعب والمكاتب الإقليمية والكيانات

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
		• تكثيف المشاورات فيما بين وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة واللجان الإقليمية في صياغة وتنفيذ برامجها الإقليمية		الإقليمية الأخرى التابعة لوكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة المتابعة على مستوى مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين
(ج) تكثيف التعاون الإقليمي	(ج) يتعين أن تتصدى مؤسسات الأمم المتحدة للتحديات الإنمائية على اساس إقليمي ودون إقليمي مع التسليم بأهمية مساهمة التعاون الإقليمي في تحقيق التنمية (الفقرة ٧٨)	(ج) إشراك اللجان الإقليمية الخمس والكيانات الإقليمية الأخرى في تقارير التقييم المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية حسب الاقتضاء تحديد عمليات التعاون على المستوى الإقليمي مع مشاركة معظم وكالات الأمم المتحدة العاملة في نفس المجال	(ج) • جهود مستمرة • جهود متواصلة	(ج) المنسقون المقيمون والأفرقة القطرية واللجان الإقليمية والكيانات الإقليمية الأخرى والآليات المشتركة بين الوكالات وجميع مؤسسات الأمم المتحدة التي تنفذ أنشطة للتعاون الإنمائي على الصعيد القطري، حسب الاقتضاء

طاء – التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتنمية القدرات الوطنية

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
• أهمية التعاون بين بلدان الجنوب واعتماده دافعا لتحقيق فعالية التنمية ضمن الإطار التمويلي المتعدد السنوات لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (فقرة ٧٩)	• يتعين أن تدمج مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب ودمجه في صلب أنشطتها المنفذة على الصعيد القطري وفي طرائق تنفيذ أنشطة مكاتبها القطرية (الفقرة ٨٠)	• ضرورة تحديد مبادرات لتعبئة موارد إضافية لتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب، بما في ذلك ما يتم عن طريق التعاون الثلاثي (الفقرة ٨٢).	السياسات والاستراتيجيات المتوائمة والمبادئ التوجيهية لتنمية القدرات تشمل التعاون فيما بين بلدان الجنوب (بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥).	مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، منظمات الأمم المتحدة
	• تعزيز تحديد أفضل الممارسات ونشرها في مجال التعاون بين بلدان الجنوب (الفقرة ٨٠).	• أن تشارك الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة بنشاط في اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل صياغة واستعراض الاستراتيجيات، وتبادل المعلومات والخبرات (الفقرة ٨٣).		منظمات الأمم المتحدة
	• تعزيز المعارف والدراية الفنية والتكنولوجيا الوطنية لدى الشعوب الأصلية في بلدان الجنوب وتيسير التواصل فيما بين الخبراء والمؤسسات في البلدان النامية (الفقرة ٨٠).			
	• الاحتفال بيوم الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب على نحو مفيد وشامل كل عام (الفقرة ٨١)	• مساهمة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومراكز التميز في بلدان الجنوب في الاستكمال الدوري لشبكة المعلومات من أجل التنمية لمصرف البيانات الإلكتروني الذي تقوم بتشغيله الوحدة الخاصة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتنسيق مع الحكومات مما يتيح نشر المعلومات على نطاق واسع والحصول على المعلومات التي يحتويها، بما في ذلك الخبرات وأفضل الممارسات والشركاء		برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
		المحتملون في مجال التعاون بين بلدان الجنوب (الفقرة ٨٤). • ضرورة أن تبذل مؤسسات الأمم المتحدة المزيد من الجهد لتعزيز ودعم تنمية القدرات الوطنية في سياق التعاون بين بلدان الجنوب لتحقيق فعالية التنمية (الفقرة ٨٥).		

ياء نوع الجنس

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(أ)	(أ)	(أ)	(أ)	(أ)
أن تكفل مجالس إدارة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها إدماج المنظورات الجنسانية في جميع جوانب مهام الرصد التي تقوم بها فيما يتصل بالسياسات العامة والاستراتيجيات والخطط المتوسطة الأجل وأطر التمويل المتعددة السنوات والأنشطة التنفيذية، بما فيها الأنشطة المتصلة بتنفيذ الإعلان الصادر بشأن الألفية ونتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي (الفقرة ١٤ من الديباجة).	تعميم مراعاة نوع الجنس والسعي لتحقيق المساواة بين الجنسين في الأنشطة التنفيذية لأغراض التنمية في جميع البرامج القطرية لمنظمات الأمم المتحدة ووسائلها التخطيطية وبرامجها القطاعية (الفقرة ٨٦). ▪ صياغة غايات وأهداف محددة على المستوى القطري (بشأن المساواة بين الجنسين) وفقا للاستراتيجيات الإنمائية الوطنية (الفقرة ٨٦)	أن يعمل نظام المنسقين المقيمين على توفير أخصائيين في مجال القضايا الجنسانية لدعم تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الأنشطة القطرية المنفذة في جميع القطاعات (الفقرة ٨٧)؛ ▪ تعزيز فعالية أخصائي القضايا الجنسانية ومراكز التنسيق والأفرقة المواضيعية بإقرار ولايتها وزيادة تعزيز ومشاركة كبار الموظفين في تلك الأفرقة؛ ▪ كفالة التدريب والموارد اللازمة والثابتة وتأمين سبل الوصول إلى المعلومات (الفقرة ٨٨)؛ ▪ أن تفيد منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من الخبرة الفنية للصندوق الانمائي للمرأة فيما يتعلق بالمسائل الجنسانية (الفقرة ٨٩)؛ ▪ العمل مع النظراء الوطنيين ذوي الصلة في توليد المعلومات الكمية والتوعية المصنفة حسب نوع الجنس والمطلوبة لأعداد تحليل أفضل لمسائل التنمية المتصلة بنوع الجنس (الفقرة ٨٧)؛ ▪ ضرورة أن يتضمن التقرير السنوي عن المنسقين المقيمين معلومات كافية ودقيقة عما أُحرز من تقدم في تنفيذ هذه الأحكام (الفقرة ٩١)	إنشاء فرقة عمل تعنى بالمسائل الجنسانية وتتبع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية (نيسان/أبريل ٢٠٠٥) ▪ إنشاء قاعدة بيانات وعملية إحالة لجماعات الخبراء والمؤسسات المعنية بالمساواة بين الجنسين والملمة بعمليات التنسيق في الأمم المتحدة (٢٠٠٥) ▪ تعميم مراعاة المنظور الجنساني بشكل كامل في برامج ومشاريع الأمم المتحدة ووسائل التخطيط وبرامجها القطاعية ورصدها من خلال وضع غايات وأهداف محددة على الصعيد القطري (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦) ▪ تضمين دليل البرمجة المشتركة للأمم المتحدة تعميما شاملا لمراعاة المنظور الجنساني (آذار/مارس ٢٠٠٦) ▪ تضمين التقرير السنوي الصادر بشأن المنسقين المقيمين معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات المتعلقة بنوع الجنس ▪ وضع معايير لمراقبة الجودة لرصد تحقيق المساواة بين الجنسين في التقييم القطري المشترك/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية (٢٠٠٥-٢٠٠٧) والتقييم القطري المشترك/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية بما يعكس الأبعاد الجنسانية وتمكين المرأة في تحليلاتها ونتائجها وتنفيذها وتقييمها، على أن يتم استعراض مشروع كل تقييم وكل	تشمل الإجراءات المشار إليها عناصر فاعلة متعددة. وترد فيما يلي قائمة إرشادية: ▪ منظمات الأمم المتحدة ومجالس إدارتها ▪ مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ▪ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ▪ مراكز تنسيق الشؤون الجنسانية منظمات بالأمم المتحدة ▪ الكيانات الأخرى ذات الصلة بالمسائل الجنسانية في منظومة الأمم المتحدة ▪ المنسقون المقيمون/أفرقة الأمم المتحدة القطرية ▪ الأفرقة المواضيعية المعنية بالمسائل الجنسانية ▪ الشعبة الإحصائية بالأمم المتحدة

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
			إطار على أساس المنظورات الجنسانية (٢٠٠٥-٢٠٠٧)	
			▪ زيادة عدد البرامج التي تقوم بتنسيقها الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة عن المساواة بين الجنسين وأنشطة تمكين المرأة	
			▪ وضع مبادئ توجيهية والتعاون على إنشاء قاعدة البيانات ونظام الإحالة للخبراء وتقديم معلومات عن المساواة بين الجنسين والأنشطة ذات الصلة بتمكين المرأة	
			▪ اتباع نهج مشترك لبناء قدرات موظفي الأمم المتحدة وشركائها لدعم تعميم مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان للمرأة في الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة	
(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)
تحقيق التوازن بين الجنسين في التعيينات داخل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي (الفقرة ٩٠)	تحقيق التوازن بين الجنسين (في المقر وعلى المستوى القطري) في المناصب المهمة مثل منصب المنسق المقيم ومراعاة التمثيل الجغرافي (ولا سيما لبلدان الجنوب) (الفقرة ٩٠)	فعالية التماس وتشجيع مرشحات مؤهلات للتعيين في وظيفة المنسق المقيم وتنمية قدراتهن مع مواصلة الجهود الحالية المبذولة في هذا المجال	تضمين التقرير السنوي عن المنسقين المقيمين معلومات بشأن التوازن بين الجنسين في التعيينات (الفقرة ٩١)	منظمات الأمم المتحدة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية المنسقون المقيمون

كاف – الانتقال من الإغاثة إلى التنمية

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(أ)	(أ)	(أ)	(أ)	(أ)
دور منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ونظام فعال للمنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية (الفقرتان ٩٣ و ٩٥)	تعزيز التنسيق المشترك بين الوكالات لكفالة نهج يتسم بالتكامل والتجانس والتنسيق على المستوى القطري بحيث يراعي الطابع المعقد للتحديات وما تتسم به من طابع خاص بالنسبة لكل بلد (الفقرة ٩٤)	▪ تنفيذ أنشطة انتقالية في ظل ملكية وطنية من خلال تنمية قدرات وطنية على جميع المستويات لإدارة العملية الانتقالية (الفقرة ٩٦) والشروع في تخطيط الانتقال إلى التنمية واتخاذ تدابير من قبيل بناء المؤسسات والقدرات منذ بداية مرحلة الإغاثة (الفقرة ٩٩).	يتعين وضع استراتيجيات بناء القدرات والمؤسسات بما في ذلك تنمية القدرات الوطنية على جميع المستويات لإدارة عملية الانتقال منذ بداية عمليات الإغاثة في البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية.	منظمات الأمم المتحدة
		▪ وضع طرائق للتعاون بين بلدان الجنوب تشمل طرائق التعاون الثلاثي للمساعدة على الانتقال من الإغاثة إلى التنمية من خلال جملة أمور منها استخدام تكنولوجيا المعلومات ونظم إدارة المعرفة وكذلك تبادل الخبرات الفنية (الفقرة ٩٧).		منظمات الأمم المتحدة
		▪ مواصلة التعاون والحوار الفعال بين الإدارات والوكالات.		مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية
		▪ بلوغ مستويات كافية من القدرة على دعم التنسيق لنظام المنسقين المقيمين من أجل الانتقال الفعال والسلس من مرحلة الإغاثة الإنسانية إلى التنمية.		مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية

القضايا	الأهداف لكل مجموعة من القضايا	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)
إتاحة التمويل من أجل الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى التنمية	يتعين على البلدان المانحة وغيرها من البلدان التي بوسعها أن تنظر في اعتماد نهج أكثر تنسيقاً ومرونة لتمويل الأنشطة التنفيذية لأغراض التنمية في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية على أن تفعل ذلك باستخدام وسائل متعددة لتعبئة الموارد. وينبغي ألا تكون المساهمات المقدمة من أجل المساعدة الإنسانية على حساب المساعدة المقدمة لأغراض التنمية كما يتعين توفير الموارد الكافية للمساعدة الإنسانية (الفقرة ٩٨).	يمكن أن ينظر التقرير الصادر بشأن ''خيارات وطرائق تمويل الأنشطة التنفيذية لأغراض التنمية لمنظومة الأمم المتحدة'' (الفقرتان ٢٢ و ٢٤) اتباع نُهج لزيادة ومواصلة تمويل الأنشطة التنفيذية في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية بما في ذلك نهج أكثر تنسيقاً ومرونة. التواصل مع المانحين كي يستعدوا للمشاركة المبكرة في مرحلة الانتقال بتمويل برامج الانتعاش والتنمية.	▪ جهود مستمرة	الأمانة العامة للأمم المتحدة بالتشاور مع الآليات المشتركة بين الوكالات لمنظومة الأمم المتحدة (مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية ومجلس الرؤساء التنفيذيين) حسب الاقتضاء. مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.

لام – المتطلبات الإضافية لتقديم التقارير

متطلبات تقديم التقارير	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
▪ في الفقرة ١٠٠ من قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٥٠ أكدت الجمعية من جديد ضرورة أن تتخذ مجالس إدارة الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإجراءات المناسبة لتنفيذ هذا القرار تنفيذا تاما تمشيا مع الفقرتين ٩١ و ٩٢ من القرار ٥٦/٢٠١ الذي طلب فيه:	تُعد التقارير المتعلقة بالاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى الجمعية العامة بالتشاور مع جميع المنظمات المعنية التابعة للأمم المتحدة وبالتعاون الوثيق مع المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة.	٢٠٠٥-٢٠٠٧	نظرا للاهتمام الخاص الذي يُوليه هذا القرار لدور المجموعة الإنمائية للأمم المتحدة ومجلس الرؤساء التنفيذيين تحتاج مشاركتهما في تحديد طرائق على نطاق المنظومة وتقييمها لاستعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات إلى اهتمام خاص.
▪ أن يقدم الرؤساء التنفيذيون للصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة تقارير مرحلية سنوية إلى مجالس إداراتهم بشأن التدابير المتخذة والمتوخاة لتنفيذ قرارات الجمعية العامة فضلا عن تقديم التوصيات المناسبة (الفقرة ٩١ من قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٠١).	تقارير مرحلية سنوية	تقرير سنوي ٢٠٠٥-٢٠٠٧	منظمات الأمم المتحدة
▪ أن تكفل المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة قيام رؤساء تلك الصناديق والبرامج بتضمين تقاريرهم السنوية المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر قراره ١٩٩٤/٣٣) تحليلا شاملا لما ووجه من مشاكل وما استفيد من دروس من تنفيذ البرنامج الإصلاحي للأمين العام واستعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات ومتابعة الإعلان الصادر بشأن الألفية والمؤتمرات الرئيسية للأمم المتحدة بما يسمح للمجلس بأداء دوره التنسيقي (الفقرة ٩٢ من قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٠١)			
▪ في الفقرتين ٣٧ و ١٠١ طلب من الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥ بعد التشاور مع الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة تقريرا عن	تقرير الأمين العام المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي	٢٠٠٥	الأمم المتحدة/إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة.

متطلبات تقديم التقارير	الإجراءات	المعايير والأطر الزمنية	الجهة التي تتخذ الإجراء
عملية للإدارة السليمة يتضمن مبادئ توجيهية وأهدافا وأسسا مرجعية وأطرا زمنية واضحة للتنفيذ الكامل للقرار ٢٥٠/٥٩.			
▪ تدعو الجمعية العامة في الفقرة ١٠٢، المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن يبحث في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦ تنفيذ هذا القرار الذي يتضمن تقديم تقرير مرحلي من جانب الأمين العام في تلك السنة.	تقرير الأمين العام المرحلي المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن تنفيذ القرار ٢٥٠/٥٩	٢٠٠٦	الأمم المتحدة/إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة
▪ في الفقرة ١٠٣ طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في عام ٢٠٠٧، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تحليلا شاملا لتنفيذ القرار في سياق استعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات بما في ذلك ،كما كانت الحال في السابق، تقديم التوصيات المناسبة.	تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن استعراض السياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات		منظومة الأمم المتحدة